

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة أبو بكر بلقايد
UNIVERSITÉ DE TLEMCEN



كلية الآداب واللغات
قسم اللغة والأدب العربي

مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في اللغة والأدب العربي

تخصص: لسانيات عربية
رمز المذكرة:.....

الموضوع:

دلالات فعل الأمر في سورة النساء

إشراف:
* د. أحمد بشيري

إعداد الطالب (ة) :
• بن عبد الرحمن أمينة

لجنة المناقشة		
رئيسا	محفوظ سالمى	أ.الدكتور
ممتحنا	منال سعدي	أ.الدكتور
مشرفا مقرررا	احمد بشيري	أ.الدكتور

العام الجامعي : 1440-1441 هـ / 2019-2020م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الإهداء

أهدي هذا العمل إلى من قال فيهما

"واخْفِضْ لِمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا"

سورة الإسراء الآية 24

إلى الوالدين الكريمين حفظهما الله و أطال في عمرهما ،

إلى زوجي والإخوة ، إلى كل الأهل و الأقارب ،

إلى جميع الأصدقاء ،

إلى كل من عرفته من قريب ومن بعيد.

إلى من رفعوا رايات العلم و التعلم .

أساتذتي الأفاضل .

أمنية

شكر و عرفان

بعد أن من الله عليا بانجاز هذا العمل ، فإنني أتوجه اليه الله سبحانه وتعالى اولا و آخراً بجميع الوان الحمد و الشكر على فضله وكرمه الذي غمرني به فوقفت الى ما انا فيه راجية منه دوام نعمه وكرمه ، وانطلاقاً من قوله صلى الله عليه وسلم : "من لا يشكر الناس لا يشكر الله " فإنني اتقدم بالشكر و التقدير و العرفان الى الأستاذ المشرف "أحمد بشيري" على إشرافه على هذه المذكرة و على الجهد الكبير الذي بذله معي ، وعلى نصائحه القيمة التي مهدت لي الطريق لإتمام هذه الدراسة. فله مني فائق التقدير و الاحترام ، كما أتوجه في هذا المقام بالشكر الخاص لأساتذتي الذين رافقوني طيلة المشوار الدراسي و لم ييخلوا في تقديم يد العون لي وفي الختام أشكر كل من ساعدني و ساهم في هذا العمل سواء من قريب او بعيد حتى ولو بكلمة طيبة .

المقدمة

المقدمة :

الحمد لله وحده لا شريك له الذي يرزقني فهما في العلم و صحة و عافية في الجسد، و الصلاة و السلام على نبينا محمد خاتم النبيين و المرسلين و على آله و أصحابه و من تبعهم بإحسان إلى اليوم المعهود.

أما بعد:

كان القرآن الكريم و ما يزال محل دراسة و تحليل من قبل العلماء و الباحثين القدماء و المحدثين، فبينوا فيه حلاوته و إعجازه البلاغي من كل جوانبه من بيان و بديع و معان، و هذا الأخير هو محور دراستنا فرائع القرآن البلاغية التي لا تعد و لا تحصى و جماليته، و خفايا هذا الكتاب و مقاصده التي لا تفهم إلا إذا غصنا في أغواره، و إذا غُصتَ فيها و تذوّقت منه قطرة لا تحتمل البعد منه ، ذلك أنه كلام رب العالمين فلا كان القرآن هو أمر بالمعروف ارتأيت دراسة أسلوب الأمر التي ورد في القرآن الكريم متعبة المنهج الإحصائي التحليلي. و نظرا لطبيعة هذا البحث التي تجمع بين التأسيس النظري و التطبيقي العلمي، كان لزاما أن أوظف كذلك المنهج الوصفي التحليلي. و ليس أحب على النفس من كلام خالقها، و ليس أريح لها منه....، و لا أبلغ أثرا.... و قد كان هذا من ضمن دواعي اختياري لهذا الموضوع إضافة إلى جملة أخرى من الدواعي منها:

-الأمر من أقوى صور الجملة الطلبية التي تتسم بكثرة مسائلها و تداخلها فيما بينها خاصة بين الشكل اللغوي و السياق النصي.

-الرغبة في الخوض غمار الدراسات القرآنية يكشف أسرار إعجازه اللغوي، و خاصة الجانب البلاغي منه لذا توقفت عند أسلوب الأمر في سرورة النساء.

-إن خير ما يصقل التنظير هو التطبيق و أفضل ميدان للتطبيق هو القرآن الكريم ، و الأمر يتخذ معنى مقامي متعدد الأوجه و الدرجات ، و النص القرآني متعدد المقامات و هو الأنسب لدراسة هذه المعاني.

-سعيًا مني لربط الجانب اللغوي بالجانب الشرعي إذ لا تخفى عليا أن الأمر في القرآن الكريم لا يجيء إلا للدلالة على وجوب القيام بالفعل.

-التعرف على خصائص الاستعمال القرآني للجملة الطلبية خاصة الأمر و إبراز قدرة التحليل النحوي و البلاغي على إدراك تجليات الإعجاز اللغوي و المعنوي في القرآن الكريم.

-كثرة ورود أسلوب الأمر في القرآن الكريم خاصة في سورة النساء. إتني إذا اخترت هذا البحث فإني أردت الإجابة على بعض الأسئلة التي قد تتبادر إلى ذهن القارئ، و التي تخص بحثي هذا فكانت كما يلي:

-هل تضمنت سورة النساء أسلوب الأمر؟

هل خرجت دلالات الأمر عن معناها الأصلي و لماذا؟

ما هي أغراض كل من الأمر و كيف تجلت في سورة النساء؟

و تكمن الدراسة في النص القرآني في كونه مميزا في الكثير من تفاصيله الشكلية و المعنوية، و هذا التمييز هو الذي عدّه كتابا معجزا، إنّ الدراسة فيه مستفيضة و البحث فيه مفتوح على جميع المستويات و على الرغم من أن الدراسات الخاصة بالقرآن الكريم ، موجودة على الساحة الأدبية و الفنية و اللغوية إلا أنني أدرك أنّ كتاب الله لم يزل حظه من الدراسة و التحليل و أهداف دائما في اقتحامه إلى محاولة اكتشاف أسرار جديدة و دقائق خفية، في كل الأحوال هي ملامح هذا الكتاب الجليل المعجز في شكله و مضمونه ، و ما سجّلت حضوره على مدار البحث، هو تناول

الظاهرة البلاغية الأمر بشكل عام في الدراسات القرآنية و ما لاحظته و هو ذلك الحضور الواسع لهذا الأسلوب في الخطاب القرآني و كأن قوته مستمدة من قوة هذا النص و تميزه و بثنائ و خلال بحثي في هذا الموضوع و قفت عند حدود العلم - حسب علمي - أن الأمر كظاهرة بلاغية مدروسة و مطروحة ، بكثرة في القرآن الكريم عموما و في الشعر العربي القديم نذكر منها:

- الجملة الطلبية في القرآن الكريم.

- دراسة نحوية و نظرية و تطبيقية.

- دراسة تركيبية دلالية.

و سورة النساء تمثل حقلا خصبا للقيام بالدراسات اللغوية و البلاغية و من أهم الصعوبات والعراقيل التي واجهتني في بحثي هذا:

- صعوبة البحث في النص القرآني و خصوصيته الشكلية و المعرفية.

- دورة استيفاء الحظ الوافر من علوم اللغة بالنسبة للباحث خاصة النحو البلاغة.

- طبيعة الموضوع نفسه و تشعب مجال البحث فيه خاصة الجانب البلاغي الذي لا تستقيم فيه الدراسة إلا إذا دعمتها الدراسة النحوية.

- و قد استقام بحثي هذا على:

مقدمة: شملت أسباب اختياري لموضوع البحث و أهميته و عرضا مفصلا لخطة البحث.

مدخل: عرّفت فيه بالسورة من حيث تسميتها وأغراضها، أسباب نزولها، وسبب اختياري لهذه السورة.

الفصل الأول: و كان يتمحور حول الجانب النظري، الأمر جاء على شكل ثلاث مباحث وخصّصت المبحث الأول للأمر الذي تضمن بياناً لحد الأمر في اللغة و الاصطلاح ، أما المبحث الثاني خصّص لصيغ فعل الأمر بذكرها بالتفصيل و هي أربع صيغ.

أما المبحث الثالث فخصص إلى دلالات فعل الأمر و الغرض منها مع علامات البناء.

أما الفصل الثاني، فكان دراسة تطبيقية لصيغ و أغراض الأمر في سورة النساء الذي انقسم بدوره إلى مبحثين حيث خصصت المبحث الأول بدراسة إحصائية لصيغ الأمر في السورة.

أما المبحث الثاني: فخصص إلى استخراج دلالات فعل الأمر من السورة، ثم ختمت بخاتمة مختصرة مع ذكر قائمة المصادر و المراجع بعد الملخص.

مدخل

لمحة موجزة عن سورة النساء

مدخل:

لمحة موجزة عن سورة النساء:

في تفسير التحرير و التنوير لمحمد طاهر ابن عاشور ، سميت هذه السورة في كلام السلف سورة النساء ففي "صحيح البخاري" عن عائشة قالت : "ما نزلت سورة البقرة و سورة النساء إلا و ألك عنده " ، و كذلك سميت في المصاحف و في كتب السنة و كتب التفسير ، و لا يعرف لها اسم آخر ، لكن عيخذ مما روى في "صحيح البخاري" عن أبي مسعود من قوله : "لنزلت سورة النساء القصرى" .¹ يعني سورة الطلاق أنها شاركت هذه السورة في التسمية بسورة النساء ، و أن هذه السورة تميز عن سورة الطلاق باسم سورة النساء الطولى ، و وقع في كتاب "بصائر ذوي التمييز" للفيروز آبادي أن هذه السورة تسمى النساء الكبرى ، و اسم سورة الطلاق سورة النساء الصغرى. و لم أره لغيره.²

و وجه تسميتها بإضافة إلى النساء أنها افتتحت بأحكام صلة الرحم، ثم بأحكام تخص النساء، وأن فيها أحكاما كثيرة من أحكام النساء.

فهي مدنية و المدني عند الجمهور : ما نزل بعد الهجرة و لو في غير المدينة و المكي ما نزل قبل ولو في غير مكة.³

و قد نزلت آية منها بمكة ، عام الفتح في عثمان بن طلحة الحجي ، و هي قوله تعالى : "إن الله

يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها" سورة النساء الآية 58.

¹البخاري: التاريخ الكبير، دار الكتب العلمية بيروت، ج6، 1986، ص30.

²مطابع شركة الإعلانات الشرقية بالقاهرة ، سنة1384 ج 1، ص169.

³محمد بن صالح العثيمين : تفسير القرآن الكريم ، سورة النساء ج 1، ص07.

و هي من أواخر ما نزل من القرآن الكريم ، و ترتيبها الرابعة بعد سورة الفاتحة ، البقرة ، ال عمران ، و هي مائة و ست و سبعون آية و ثلاثة آلاف و سبعمائة و أربعون كلمة. و ست عشر ألفاً و ثلاثة و ثلاثون حرفاً ، و قد ابتدأت بأصل خلقه بني ادم من ماذا خلقوا؟

سميت هذه السورة الكريمة بسورة النساء ، لأنها تتحدث عن حقوق و أحكام تخص النساء ، حيث إن المرأة كانت في الجاهلية مسلوبة الكرامة و الحقوق ، فأعطت هذه السورة للمرأة كامل حقوقها. و قد شملت على أغراض و أحكام كثيرة أكثرها تشريع معاملات الأقرباء و حقوقهم فكانت فاتحتها مناسبة لذلك بالتذكير بنعمة خلق الله ، و أنهم محققون بأن يشكروا ربهم على ذلك، و أن يراعوا حقوق النوع الذي خلقوا منه، بأن يصلوا أرحامهم القريبة و البعيدة ، وبالرفق بضعفاء النوع من اليتامى ، و يراعوا حقوق صنف النساء من نوعهم بإقامة العدل في معاملاتهم و الإشارة إلى عقد النكاح و الصداق ، و شرع قوانين و معاشرتهم و المصالحة معهم، و بيان ما يحل للتزوج منهم و المحرمات بالقرابة او الصهر و أحكام الجوارى بملك اليمين و كذلك حقوق مصير المال إلى القرابة ، و تقسيم ذلك ، و حقوق حفظ اليتامى في أموالهم و حفظها لهم و الوصاية عليهم.

ثم أحكام المعاملات بين جماعة المسلمين في الأموال و الدماء و أحكام القتل عمداً او خطأً و تأصيل الحكم الشرعي بين المسلمين في الحقوق و الدفاع عن المتعدي عليه ، و الأمر بإقامة العدل بدون مصانعة ، و التحذير من إتباع الهوى ، و الأمر بالبر و المساواة و أداء الأمانات ، و التمهيد لتحريم شرب الخمر.¹

¹ ينظر التحرير و التنوير لطاهر ابن عاشور ، مؤسس التاريخ ، بيروت-لبنان - ط1- ج4 ، ص07.

و طائفة من أحكام الصلاة ، و الطهارة ، و صلاة الخوف ، ثم أحوال اليهود لكثرتهم بالمدينة و أحوال المنافقين و فضائلهم ، و أحكام الجهاد لدفع شوكة المشركين ، و أحكام معاملة المشركين و وجوب هجرة المؤمنين من مكة ، و إبطال مآثر الجاهلية.

و قد تخلل ذلك مواعظ ، و ترغيب ، و نهي عن الحسد ، و عن تمني ما للغير من المزايا التي حرم منها ما حرم بحكم الشرع ، أو بحكم الفطرة ، و الترغيب في التوسط في الخير و الإصلاح ، و بث المحبة بين المسلمين.

و بناء على ما ذكر منه سابقا وجدت الأمر كثيرا و متعددا في سورة النساء ، لأنها سورة من السور الطويلة ، قد اشتملت على كثرة ما ورد فيها من المشكلات النحوية في المحل و الإعراب يؤدي إلى اختلاف ما يتغير به المعنى كما قال الله تعالى : " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَ أَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَ امْسَحُوا بِرُؤُوسِكُمْ وَ أَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَ إِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا وَ إِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَ أَيْدِيكُمْ مِنْهُ مَا يَرِي اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَ لَكِنْ يَرِيدُ لِيُطَهَّرَكُمْ وَ لِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ " سورة المائدة الآية 6.

و قال أيضا : " وَ قَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّاهَ وَ بِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبُلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ إِحْدَاهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أَفٍّ وَ لَا تَنْهَرهُمَا وَ قُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا " سورة الإسراء الآية 23.

و البلاغة التي يتعلق بها الأمر يحتاج إلى بيان ما وقع عليه تصرف المعنى أم لا أو خروج الأمر عن مطابقة الكلام لمقتضى الحال ، كما ذكر ما قبلها من الأمثلة.

إنّ دراسة الأمر وسيلة لفهم كتاب الله عز وجل ، إذ لا يمكن لنا أن نفهم كتاب الله ، إلّا أن يكون على دراية و معرفة باللغة العربية و علومها و أساليبها و بخاصة على النحو و البلاغة ، و من هنا قد جاءت دراسة الأمر مهمّاً غاية الاهمية ، بمعرفتها لاسيما المؤمن لفهم ما يقصده الله سبحانه و تعالى منه.

و لأجل ذلك أردت ان أرفع البحث عن مادة الأمر من ناحية عديدة منها معانيها مع التحليل من حيث النحوية و البلاغية في سورة النساء ، و هذا البحث مهم ليستغرق مقاصدها في سورة النساء بهذا الموضوع المبارك ، دلالات فعل الأمر في سورة النساء و أخيراً قد يسّر الله لي أن أحى بشرف خدمة كتاب الله ، و أن أرتبط به من خلال هذا الموضوع المبارك.

الفصل الأول: التأسيس النظري لفعل الأمر

المبحث 1: تعريف الأمر لغة و اصطلاحاً

أ- الأمر في اللغة:

ب - في التعريف الاصطلاحى :

خلاصة

المبحث 2 : صيغ الأمر و أوزانه:

أ - فعل الأمر

ب- المضارع المقترن بلام الأمر:

ج- المصدر النائب عن فعل الأمر:

د - اسم فعل الأمر

المبحث الثالث : دلالات فعل الأمر:

الفصل الأول: التأسيس النظري لفعل الأمر

المبحث 1: تعريف الأمر لغة و اصطلاحاً

أ-الأمر في اللغة:

-الأمر لفظة مكونة من الألف و الميم ثم الراء لها عدة معان منها: الأمر بمعنى نقيض النهي. و في القاموس المحيط: " الأمر ضد النهي كالإمارة و الإيثار بكسرهما و الإمرة ، على فاعلة ، أمره فَأْتَمَرَ¹.

-أشار ابن فارس في مقياسه إلى أن الأمر الذي يج معه على الأمور له أصول خمسة و هي: "الأمر ضد النهي ، الأمر بمعنى النماء ، و من معناه البركة ، و يأتي بمعنى المعلم ، لما يجيء بمعنى العجب"² -و تأتي مادة " أمر " في لسان العرب دالة على معاني متعددة : فالأمر : معروف نقيض النهي : يُقال أمره به و أمره ، و أمره إياه على حذف الحرف يأمره أمراً و إماراً فتأمر أي قبل أمره ، تقول العرب أمرنك أن تفعل و لتفعل و بأن تفعل³

-أما في معجم العين : الأمر نقيض النهي : و الأمر واحد من أمور الناس ، و إذا أمرت قلت :

أو أمر يا هذا ، في من قرأ و أمر أهلك بالصلاة⁴

قال الزبيدي :

لغة : الأمر ضد النهي من أمره يأمره أمراً ، و الجمع أمور...و أمر الأمر

1الفيروز ابادي:محمد بن يعقوب2005 ، القاموس المحيط بيروت لبنان : مؤسسة الرسالة ج1 ص344.

2ابن فليس أحمد(1979)،معجم مقاييس اللغة ،بيروت لبنان : دار الفكر ج1 ص137.

3ينظر لسان العرب جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور ، دار بيروت للطباعة و النشر(1388 هـ/1968م) ، (مادة أمر)، 4/ 26-27 مادة أمر.

4أبو عبد الرحمن الخليل بن عمر و بن تميم الفراهيدي البصري ، كتاب العين (دار و مكتبة د ت) ص 297

يأمر : إذا اشتدَّ و الاسم بالإمر بالكسر ، و تقول الشّر امر... وأمره كَنَصَرَه ، و رجل غمره و مَرَه
كإمعة بالكسر"¹

و قال الجوهري : "أمرته بكذا أمراً و الجمع أوامر"²

أما معجم اللغة العربية المعاصر : فقد حدّد الأمر بقوله : أمر ، يأمر أوْمُر ، مر ، أمراً ، فهو أمر
والمفعول مأمور (للمتعدّي)

-أمر فلان : أصدر أمراً ، و أعطى تعليمات لشخص ما. و أمر الرجل الحضور/أمر الرجل
بالحضور : "طلب منه فعله ، و تأمّر فلان على الناس صار أميراً عليهم.

أمر : اسم فاعل من أمر الناهي.

و قال الدّمغاني : في قاموس القر آن : (أمرَ) بفتح الهمزة على ستة عشر وجها و الإمرة بكسر
الهمزة على وجه واحد فقد يدل الأمر على معنى الدين كما في قوله تعالى : "حَتَّى جَاءَ الْحَقُّ وَ ظَهَرَ
أمرُ الله" (سورة التوبة 154)

أمّا الإمر بكسر الهمزة فتعني المنكر³

و قال الراغب الأصفهاني : في الأمر مصدر و أمرته إذا كلفته أن يفعل شيئاً و هو لفظ عام
للأفعال و الأقوال كلها ، و على ذلك قوله تعالى : "و إليه يرجعُ الأمرُ كُلُّهُ " (سورة هود الآية
123).

1- ينظر تاج العروس من جواهر القاموس ، محمد مرتضى الزبيدي ، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت (د ، ط) ، (د ، ت) ج 3 ص 18 (مادة أمر)

2- ينظر تاج اللغة و صحاح العربية ، اسماعيل بن حماد الجوهري ، تحقيق د.إميل يعقوب و محمد نبيل طريفي ، دار كتب العلمية ، بيروت ط1
1420 هـ / 1999 م. ج 2 ص 213 (مادة امر).

3- ينظر قاموس القرآن ، الحسيني بن محمد الدمغاني ، دار العلم للملايين ، بيروت ط2 ، 1977 م ص 38 و ما بعدها.

و قال سبحانه : "قل إنّ الأمر كله لله يخفون في أنفسهم ما لا يبدون لك يقولون لو كان لنا من الأمر شيء" (سورة آل عمران الآية 154).

و مما سبق نستخلص أنّ للأمر في اللغة معان كثيرة أهمها ضد النهي و الشأن و الكثرة و القول العجب.¹

ب - في التعريف الاصطلاحي :

أ - في التعريف الاصطلاحي للأمر : فقد تنازعت آراء العلماء فيه ، و السبب في ذلك يعود إلى اختلافهم في بعض المسائل الإعتقادية و في اشتراط بعضهم العلو و الاستعلاء و عدمها عند البعض اشتراط الإرادة و عدمها عند البعض الآخر و نتيجة لذلك يعرف كل الأمر حسبما يقتضيه نظره و اعتقاده.

- فمن البلاغيين : السكّاكي : عرف الأمر بأنه : " طلب فعل غير كف على سبيل الاستعلاء".²
 -- ومن الأصوليين : عرفه الآمدي بقوله : " طلب الفعل على سبيل الاستعلاء"³ هذا ما ذهب إليه الجمهور الأصوليون لأنّه أقرب القول الجاري على قاعدتهم.

- و من خلال ما سبق يظهر للقارئ اتفاق العلماء على مفهوم الأمر اصطلاحاً و من كون الامر عالياً من المأمور كما عبر كل منهم بلفظة الاستعلاء أو العلو ، أو الرتبة.

1- ينظر الأمر صيغته ودلالاته عند الأصوليين. د . محمد بن ناصر بن عبد العزيز . مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية ، ط 1 ، 1488 هـ - 1988 م ص 12.

2- السكّاكي يوسف بن يعقوب (1987)، مفتاح العلوم ، بيروت لبنان : دار الكتب العلمية ص 318.

3- الآمدي ، علي بن أبي علي (2003) ، الأحكام في أصول الأحكام ، السعودية : دار الصميعي للنشر والتوزيع ج 2 ص 6.

-قال أحمد مصطفى المراغي : " إن الأمر هو طلب حصول الفعل على وجه الاستعلاء"¹
 و ذكر أحمد عوني في كتابه أن يقول: طلب تحقيق شيء ما مادّي أو معنوي أما عند البلاغيين:
 يعرفون الأمر فهو طلب الفعل على وجه الاستعلاء و الإلزام²
 -و أيضا يعرفه " العلوي " من البلاغيين بقوله: الأمر هو صيغة تستدعي الفعل ، أو يقول يُبنى
 عن استدعاء الفعل من جهة الغير على وجه الاستعلاء³.
 و في نفس التعريف بالأمر عند القروي قال : إنّ الأمر موضوع لطلب استعلاء لتبادر الذهن عند
 سماعها إلى ذلك ، و توقف ما سمّاه على القرينة⁴.
 ونقصد بالاستعلاء: " هو طلب الفعل من المخاطب على وجه الاستعلاء و الإلزام ، هو أنّ الأمر
 أعلى منزلة من المأمور أو يعد الأمر نفسه علياً لمن هو أقل منه شأنًا كمثل : من الله للعبد ، من
 الأب لابن من المدير للعامل ، من الضابط للجندي من المعلم للتلميذ.
 و المقصود بالإلزام : ان المأمور ملزم بتنفيذ الأمر قال تعالى : " وَ اتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ فِي
 الْأَرْحَامِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا " (سورة النساء 1).

1- أحمد مصطفى المراغي علم البلاغة، ط 3 ، بيروت: دار الكتب العلمية 1993 ص 75.

2- حامد عوني ، المنهج الواضح للبلاغة ، ج 1 ، ص 228.

3- أحمد مطلوب و كامل حسن البصير ، البلاغة والتطبيق ط 1 ، مطبعة مديرية : دار الكتب للطباعة والنشر 1402 هـ ، 1982م ص 123.

4 - الخطيب القروي ، الايضاح في علوم البلاغة المعاني و البيان و البديع ط3 ص 1 ، بيروت دار الكتب العلمية 1424 هـ / 2003 م ص 116.

خلاصة:

عرف العلماء الأمر بتعاريف كثيرة كان فيها اختلافات فهم يدلون بها على أن الأمر إشارة إلى سبيل الوجوب عليه.

أما عند النحويين:

الأمر ما يطلب به حدوث شيء يعذر من المتكلم وهو فعل لم يحدث بعد¹.

قول عباس حسن في تعريف الأمر فهو : كلمة تدل بنفسها على أمرين مجتمعين : معنى ، وهذا المعنى مطلوب تحقيقه في زمن مستقبل : كقوله تعالى : " رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِنًا " ولا بد في فعل الأمر أن يدل بنفسه مباشرة على الطلب من غير زيادة على صيغته ، فمثل لتخرج ، ليس فعل الأمر بل هو فعل مضارع ، مع أنه يدل على طلب شيء ليحصل في المستقبل ، لأن الدلالة على الطلب جاءت من لام الأمر التي في أوله ، لا من صيغة الفعل نفسها².

أما السيوطي قال : الأمر أن يفهم الطلب ، و يقبل نون التوكيد ، فإن أفهمته كلمة و لم تقبل نون التوكيد فهي اسم فعل ، أو قبلتها و لم تفهمه ففعل مضارع. و الأمر مستقبل أبدا ، لأنه مطلوب به حصول ما لم يحصل أو دوام ما حصل نحو : " يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ " (سورة الأحزاب الآية 1) قال ابن هشام : إلا أن يراد به الخبر : ارم و لا حرج ، فإنه بمعنى رميت و الحالة هذه³ و لقد حدد عبد الواحد حسن الشيخ الأمر فيعرفه : على انه : " الأمر هو طلب حصول الفعل على جهة

1- سليمان فيلض ، النحو العصري دليل مبسط لقواعد اللغة العربية (مركز الأهرام للترجمة و النشر ، د ، ت) ، ص41.

2- عباس حسن النحو الوافي (ج 1، ط، 15 ، د ، م : دار المعارف ، د ، ت) ، ص48.

3- جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي همع الهوا مع في شرح جميع الجوامع ، ج 1 ، (ج 1 بيروت : دار الكتب العلمية 1418/1998 م) ، ص 30.

الاستعلاء و الأصل في صيغة الامر أن تفيد الإيجاب في الفعل على وجه اللزوم ، و هذا هو المفهوم منها عند الاطلاق نحو قام و سافر و ما عداه يحتاج إلى قرائن أخوف تستفاد من سياق الحديث .¹

المبحث 2 : صيغ الامر و أوزانه:

الصيغ جمع التكسير من صيغة ، و هي مصدر مأخوذ من صوغ ، إبدال الواو بالألف تكون صاغ يصوغ و صياغة و صيغوغة ، قال ابن فارس الصاد و الواو و النون و العين أصل صحيح ، فهو تهيئة على شيء مثال مستقيم : من ذلك قولهم : صاغ الحلي يصوغه صوغا و هما نوعان ، إذا كان كل واحد منهما على هيئة الآخر يقال للكذاب صوغا : إذا اختلقه²

و للأمر صيغ معيارية و هي كما يلي:

أ - فعل الأمر : و هو ما دل على طلب وقوع الفعل من الفاعل بمغير لام الأمر مثال : جئ واجتهد و تعلم³ .

يأتي على صيغة (افعال) بكسر الهمزة و سكون الفاء و ما شاكلها ، و هذه الصيغة هي الأكثر استعمالا في لسان العربية⁴ . و قد دارت في القرآن الكريم في قوله تعالى : " وَ أَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَ آتُوا الزَّكَاةَ " سورة النور الاية 56.

و كذلك في قوله تعالى : " أَقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ وَ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا " سورة الإسراء الاية 78.

1-عبد الواحد حسن الشيخ : دراسات في علم المعاني مكتبة الإشعاع الفنية الإسكندرية ، د ت ط ص78.

1-أحمد فارس بن زكرياء القزويني الرازي ، أبو الحسن ، معجم مقاييس اللغة ، ص321 و أنظر أيضا مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروز آبادي ، القاموس المحيط ط 8 ، بيروت ، لبنان : مؤسسة الرسالة للطباعة و النشر و التوزيع 1426 هـ/ص 786 ، و أنظر أيضا محمد بن مكرم بن علي ابن منظور لسان العرب ج8 ط 3 ، بيروت : دار الصادر 1414هـ ص442.

2-مصطفى الغلاييني ، جامع الدروس العربية (ط 1، بيروت : دار الصادر 1414هـ) ص442.

3-أخرجه أبو داوود في كتاب الأدب ، باب الرحمة ، برقم 4641 ص 21 26 .

و أيضا قوله سبحانه : " وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَاحْذَرُوا " سورة المائدة الآية 92.

و قوله صلى الله عليه وسلم : " ارْحَمُوا أَهْلَ الْأَرْضِ يُرْحَمْكُمْ مِنْ فِي السَّمَاءِ "

-و قول الخطيئة:¹

دَعِ الْمَكَارِمَ لَا تَرْحَلْ لِبُعَيْتِهَا * وَاقْعُ فَإِنَّكَ أَنْتَ الطَّاعِمُ الْكَاسِي . و قول أبي الطيب المتنبي:

عِشْ عَزِيْزًا ، أَوْ مُتْ و أَنْتَ كَرِيْمٌ * بَيْنَ طَعْنِ الْقِتَا وَ خَفَقِ الْبُنُودِ.²

يرى جمهور أهل العلم على أن هذه الصيغة مرتجلة أي قائمة بنفسها غير متولدة عن صيغة

أخرى.³، بينما يذهب " الكوفيون " إلى أن هذه الصيغة (أفعل) أصلها (لِتَفْعَل) أنهم لمّا كثر

استعمال الأمر للمواجهة في كلامهم ، و جرى على ألسنتهم أكثر من الغالب استثقلوا مجيء اللام

فيه مع كثرة الاستعمال فحذفوها مع حرف المضارعة طلبا للتحقيق⁴ و قد دفع " البصريون " ذلك

و نقضوه و قالوا : "إنما صيغة مرتجلة ليست مق نطفة من المضارع فهي عندهم مبنية على الوقف

ليس إلا"⁵.

-و قد اختلف النحاة في أصل فعل الأمر، خلافتهم فيه معرب هو أم مبني؟

ذهب الكوفيون إلى أنه أصل معرب مجزوم لأن (افعل) عندهم (لِتَفْعَل)⁶.

¹ - ديوان الخطيئة، شرح أبي السعيد الشكوى ، دار صادر ، بيروت ، د ط ، د ت 108 .

² - عبد الرحمن بن حسن حبكة الميداني دمشقي ، البلاغة العربية ، ص 229.

³ - ينظر الأشبله و النظائر في النحو ، أبو بكر جلال الدين السيوطي ، مراجعة القدم فايز شرحيني ط 1 ، دار الكتاب العربي ، بيروت : ج 2 ص 304.

⁴ - ينظر الإنصاف في مسائل الخلاف، عبد الرحمن بن محمد بن أبي سعيد الأنباري النحوي المكتبة العصرية بيروت: 528/2.

⁵ ينظر الأشباه و النظائر : 182/2 التطبيق النحوي ، عبده الراجحي ، دار المعرفة الجامعية ط 2 : 1999 ص 35.

⁶ قيس إسماعيل الأوسي ، أساليب الطلب عند النحويين و البلاغيين ، ص 114 ، و انظر أيضا عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله الانصاري ، الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين و الكوفيين (ط 1 ، ج 2 / المكتبة العصرية 1424 هـ / 2003 م ، ص 427.

و مما يؤيد عندهم كون فعل الأمر معرباً مجزوماً كذلك أنه قد جاء عن العرب حذف اللام في

الشعر و بقاء عملها الجزم في الفعل المضارع في شواهد كثيرة كقول الشاعر:

على مثل أَصْحَابُ البَعُوضَةِ فَاخْمَشِي * لَكَ الوَيْلُ حُرُّ الوَجْهِ أَوْ يَيْكُ مَنْ يَيْكِي أَرَادَ (لِيْكَ) حذف

(لام الأمر) و أبقى عملها (الجزم) في الفعل. فقالوا: إذا جاز أن يعمل مع صيغة الأمر (افعل)

مع الحذف لكثرة الاستعمال.¹

أما البصريون أجمع على ان فعل الامر إذا كان بغير اللام فهو غير معرب.

و دليلهم على انه لا بد من معرب من عامل يدخل عليه فيعربن لأنه الشيء لا يعرب نفسه.²

ب-المضارع المقترن بلام الأمر:

هذه الصيغة الثانية في ترتيب شيوع و دوران الاستعمال و هي لُتْسْتَعْمَلُ للحث و الحض على

القيام بفعل ما و ذلك مثل قولك : لنذهب أو ليذهب.³

مثال ذلك قول البحتري:

و مَنْ شَاءَ فَلْيَبْخَلْ * كَفَافِي نِدَائِكُمْ عَنْ جَمِيعِ الْمَطَالِبِ

و قوله تعالى : " وَ لَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ الْخَيْرَ وَ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَ يَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ "

سورة ال عمران الاية 104

الشاهد قوله تعالى : وَ لَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ.

1-إسماعيل الأوسي ، أساليب الطلب عند النحويين و البلاغيين ، ص114.

2-قيس إسماعيل الأوسي ، أساليب الطلب عند النحويين و البلاغيين ص117.

3-الطاهر خليفة القواضي ، الأسس النحوية و الإملائية في اللغة العربية (ط1 ، القاهرة الدار المصرية البيانية، 1422 هـ/2002 م) ص32.

و الأصل في لام الجزم أن تكون مكسورة على الأصل لكنها قد تأتي ساكنة بعد الفاء و الواو تخفي فنحو قوله تعالى : " وَ لَا يُلْتَلِ أَوْلُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَ السَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبَى وَ الْمَسَاكِينِ وَ الْمَهْاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَ لِيَعْفُوا وَ لِيَصْفَحُوا أَلَا تَجِبُونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَ اللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ " سورة النور الاية 22. و تسمى أيضا لام الأمر بلام الطلب و هي المسماة بلام الطلب ليشمل الأمر و الدعاء و التهديد و الالتماس و غيرها من بقية أساليب الطلب.

ج- المصدر النائب عن فعل الأمر:

و من أمثله:

"فسحقا لأصحاب السعير" سورة الملك الاية 11.

فسحقا : أي فبعدا شديدا ، و مصدر "سَحَقَ" بمعنى : بعد أشد البعد. و قد ناب عن فعل الأمر و المعنى " اسحقوا " أي : ابتعدوا ابتعادا شديدا ، كمثلك أيضا أن تقول : ضربا زيدا. لا على أن تجعل (ضربا) توكيد للفعل الناصب لزيد بل على أن تبدله منه ، فتقيم مقامه ، فيجري مجرى الفعل و يؤدي ما يؤدي من معنى الأمر.

-فهذه الصيغة هي صيغة المصدر ، و تسمى هذه الصيغة بالمفعول المطلق أو بناء عن المفعول المطلق عند النحاة في إعرابه. و قد يأتي مصدرية لتأكيد عامله أو بيان نوعه أو عدده، وهذا ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

*مؤكد للعامل نحو : " وَ كَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا " سورة النساء آية 164

*مبين للنوع نحو : التفت التفاتة القط.

*مبين للعدد نحو: تدور الأرض دورة واحدة في اليوم.

وينوب عن المصدر في تأدية معناه و إعرابه مفعولا مطلقا :

*مرادفة في المعنى نحو : قمت وقوفاً أو وقوفاً طويلاً.

*اسم المصدر نحو : تكلمَ كلاماً او كلاماً جميلاً.

*المصدر المشارك له في اللفظ دون الصيغة نحو : اصطبرتُ صبراً.

*صفة نحو: سرتُ أحسنَ السُّيرِ و مثله هيئته و وقته.

*ضمير العائد اليه نحو : اجتهدت اجتهدا لم يجتهده غيري.

*ما يدل على عدده نحو : ضربته أربع ضربات.

*ما يدل على نوعه نحو : لا تخبط خبط عشواء.

*ما يدل على آليته نحو : ضربته بالعصا.

أكثر النحاة لا يرون في استعمال المصدر في الامر ، سوى كونه بجلا من الفعل مستعملا في

موضعه و مترلته دل على ما يدل عليه. وابن فارس يرى في إقامة المصدر مقام الأمر ، دلالة على

الأمر و الإغراء بالفعل و ذهب الزمخشري إلى أن إنباة المصدر مناب الفعل فيه اختصارا مع إعطاء

معنى التوكيد بحذف الفعل و قدم المصدر فأنيبَ منابه مضافا إلى المفعول.¹

و من النحاة الاخرين ، " ابن الناظم الذي ذهب الى أن المصدر في نحو (ضربا زيدا) يفيد تأكيد

¹قيس إسماعيل الاوسي : أساليب الطلب عند النحويين و البلاغيين ، ص163.

الأمر لأنه فيها نائب مناب الفعل ، دال على ما يدل عليه و هو عوض منه ¹ .

د- اسم فعل الامر: اسم الفعل اسم ينوب عن الفعل معنى و عملا دون تأثر بعوامل الفعل ، وسواء

كان مدلوله لفظ الفعل كما ذهب جمهور النحاة ، أو معنى الفعل كما هو ظاهر كلام سيوية ومذهب الكوفيين² و إنَّ العرب قد وضعت في بابين من أبواب الفعل : باب الامر ، و باب الخبر وأكثر ما تكون أسماء الافعال ، في باب الامر.³

أسماء الأفعال اسم الفعل هو ما ناب عن الفعل معنى و استعمالا لكنه لا يقبل علامة الفعل و لا يتقدم معموله عليه و هو ثلاثة أضرب:

الأول : ينقسم من حيث الزمن إلى ثلاثة أقسام : اسم فعل ماضي كهيئات ، و اسم فعل مضارع كأفّ و اسم فعل أمر كصه لكن ورد بمعنى الأمر كثيرا و بمعنى الماضي و المضارع القليل .
الثاني : ينقسم من حيث الوضع إلى قسمين : مرتجل و منقول فالمرتجل ما وُضع من أول أمره اسم فعل كشتان و أفّ و المنقول ما نقل عن الظرف و الجار و المجرور و المصدر كدونك الكتاب ،وعليك نفسك ، ورويدا اخاك.

الثالث : يصاغ على وزن فعال من كل فعل ثلاثي متصرف كَنزال و سماع.

1 قيس اسماعيل الاوسي : أساليب الطلب ص164

2- همع الهوا مع شرح جمع الجوامع في علم العربية ، جلال الدين السيوطي ، تصحيح السيد محمد بدر الدين النعساني، دار المعرفة للطباعة و النشر ، بيروت د ، ط ، د،ت: 105/2 شرح كافية بن الحاجب ، رضي الدين محمد بن الحسين الإستراباذي النحوي ، دار الكتب العلمية ، بيروت د،ت: 67/2.

3-المفصل في علم العربية ، أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري ، دار الجيل ، بيروت د، ط د ، ت/151.

أ - من الأفعال المنقولة عن المصدر:

1- تعال : اسم فعل أمر بمعنى "أقبل" و هي على وزن " تفاعل " من علا ، يعلو علوا و تعالی يتعالى تعالياً ، فإذا أمرت قلت "تعال" كما تقول " تقاض " قالوا و كثرت في الكلام حتى صارت بمنزلة هُلمَّ حتى يقال في " علو " " تعال " و لا يجوز ان تنه بها و قد تصرف فيقال تعاليت و إلى أي شئ أتعالى¹.

2- نزال : اسم فعل أمر من وزن (فعأل) بمعنى انزل : يقول الرضي " و فعأل بمعنى الأمر الثلاثي قياس كتزال بمعنى انزل"².

3- تراك - مناع : اسمان معد ولان من صيغة (افعل) فتراك : أسم فعل أمر بمعنى أترك ، و مناع بمعنى امنع يقول الشاعر:³

تراكها من ابل تراكيها & أما ترى الموت لدى أوراكيها

اما بالنسبة ل (مناع) فأننا نصادف بها قول الشاعر:⁴

مناعها من ابل مناعها & اما ترى الموت لدى ارباعها

بله : اسم فعل أمر بمعنى (دع) مثل : بله زيذاً ، أي دع زيذاً ، و قد جاءت بهذا المعنى عند كل من سيبويه⁵ وابن مالك⁶،

1- الصحاحي في فقه اللغة و سنن العرب في كلامها ، أبو الحسن بن فارس بن زكرياء ، تحقيق أحمد صقر ، مطبعة عيسى الحلبي و شركاؤه ، القاهرة 1977 ص214.

2- شرح الكافية 2 ص 75

3- الكتاب: 24/1 و المقتضب ، أبو العباس محمد بن يزيد المبرد ، تحقيق : محمد عبد الخالق عزيمة ، عالم الكتب بيروت، د، ط، د، 3/369.

4- المقتضب : 3/370.

5- الكتاب 4/232.

6- تسهيل الفوائد و تكميل المقاصد : جمال الدين محمد بن مالك الطائي الأندلسي حققه و قدمه محمد كامل بركات : دار الكتاب العربي ، القاهرة 211/1968.

و الرضي¹ و غيرهم من النحاة و تأتي (بَلَّهَ) زيدٌ ، بالإضافة إلى المفعول : كترك زيد و بله زيدا كدع زيدا ، و حكى أبو علي عن الأخفش أنه يجيء بمعنى " كيف " . فيرفع ما بعده و يُنشد قوله:

تذُر الجماجِمِ ضافيا هَامأُثها * بَلَّهَ الأَكْفُ كَأُثها لم تَخْلُق

ب- و من أسماء الأفعال المرتجلة الدالة على الأمر:

*صَهْ صِهٍ : اسم فعل أمر بمعنى أسكت². و ذكر ابن هاشم أنك إذا قلت صِهٍ ، فمعناه : اسكُتْ سَكُوتًا و إذا قلت صِهْ فمعناه : سكت السكوت المعين.³

*وَيْهًا : اسم فعل أمر بمعنى "أَغْرَ"⁴ قال المبرد : و يها إذا أَعْرَيْتَهُ⁵ و كذلك ثعلب في مجالسه : و يها إغراء.⁶

اما أبناءه : يُبْنَى اسم فعل الأمر:

1- منه ما يبني على السكون مثل : صَهْ و مَهْ.

2- منه ما يبني على الفتح : مثل هيهات و شتَان و شرعان.

أما اسم فعل الأمر فهو الأكثر و هو:

1- صَهْ بمعنى اسكُتْ نحو صَهْ يا علي ، و مَهْ بمعنى أكفف ، و آمين بمعنى استجب.

2- حَيْهَلٌ⁷ أو حَى بمعنى أقبل ، و إيه بمعنى حدث أو زد.

1 شرح الكافية للرضي 70/2.

2- ينظر الخصائص.

3- ينظر شرح شذور الذهب: 225 ، التعبير الزمني عند النحاة العرب 19/2.

4- ينظر شرح الكافية. 62/2.

5- ينظر التسهيل : 211

6- ينظر المقتضب 3 ص 25-68.

7- جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ، همع الهوا مع في شرح جمع الجوامع ط1. ج 3، بيروت دار الكتب العلمية 1418 هـ/ 1998 م ، ص 82.

3-هَلُم بمعنى قرب أو اقترب ، و إليه بمعنى حدث أو رد.

4-هيّ و هيّته و هيّته بمعنى أسرع ، أما في قوله تعالى : "وَرَاوَدْتُهُ الَّتِي هُوَ فِي بَيْتِهَا عَنْ نَفْسِهِ ،

وَعَلَقَتِ الْأَبْوَابَ وَ قَالَتْ هَيْتَ لَكَ قَالَ مَعَاذَ اللَّهِ إِنَّهُ ، رَبِّي أَحْسَنَ مَثْوَايَ إِنَّهُ لَا يَفْلِحُ الظَّالِمُونَ "

سورة يوسف الاية 23.

هيت هنا بمعنى بادر او هلم و أقبل و تعال.

و من هذا النوع من أصله الجار و المجرور أو ظرف، و هو:

1-عليك الصدق (بمعنى الزم) كما في قوله تعالى : "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ " سورة

المائدة الاية 105. أي الزموا أنفسكم.

2- إليك بمعنى ابتعد

3-أمامك بمعنى تقدم ، وراءك بمعنى تأخر.

4-مكانك بمعنى أتيت.

5-عندك و دُونك بمعنى خُذ.

و من هاذ النوع أيضا ما يصاغ على وزن فِعَال من كل فعل ثلاثي ، تام متصرف يعني:

1-حذار بمعنى احذر.

2-نزال بمعنى انزل.

3-كتاب بمعنى اكتب و القياس على ذلك.

و منه كذلك ما أصله مصدر مثل : رويدك و تيد : بمعنى تمهل او أمهل ، فتقول رويدك¹.

هي ألفاظ تقوم مقام الأفعال في الدلالة و أمثالها ليست بأفعال صريحة مع تأديتها معاني

أفعال و عملها ، و هذا بأن المصدر الموضوع موضع الفعل و أسماء الأفعال اشتراكا في النيابة مناب

الفعل لكن المصدر متأثرة بالعامل و أسماء الأفعال غير مؤثرة بالعامل.

المبحث الثالث : دلالات فعل الأمر:

1 الإباحة : و تكون الإباحة حيث يتوهم المخاطب ان يفعل محذور عليه فيكون إذنا له بالفعل

و لا حرج عليه في الترك²، فيكون الأمر في هذا المقام إذنا للسامع بالفعل ، فله أن يفعله و له ان

يترك و جاء في قوله تعالى : "فَأَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَ ثَلَاثَ وَ رُبْعَ فَلَئِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَا

تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا " (سورة النساء الآية 3) و قال أيضا :

"فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمَّهُ السُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةِ يَوْصِي بِهَا أَوْ دِينَ " (سورة النساء الآية 11).

و في تعريف اخر للإباحة و هي الإذن بإتيان الفعل أو تركه. و الإباحة أيضا : إنه ليس بمحذور

عليه كقوله تعالى : "وَ كُلُوا وَ اشْرَبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ "

سورة البقرة الاية 187. قوله تعالى : "وَ إِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا " سورة المائدة الآية 2

2-الدعاء : و يكون عادة من العبد لربه و من الأمثلة قوله تعالى : "وَ أَعْفُ عَنَّا وَ اغْفِرْ لَنَا وَ

ارْحَمْنَا " سورة البقرة الاية 268.

¹ - عبده الراجحي ، في التطبيق النحوي و الصرفي (إسكندرية دار المعرفة الجامعية 1992 م) ص 57 انظر فوائد نعمة ملخص قواعد اللغة العربية (ط. 19 . القاهرة المكتبة العلمية للتأليف و الترجمة د، ت) ص 129 .

12- عبد العزيز عتيق علم المعاني ، ص 66.

و هذا يدل على سبيل أدنى إلى الأعلى مخاطبا ربّه و هو طلب العبد طلبا تضرعا و تواضعا إلى ربه شيئا يعني العفو و المغفرة عنه و كشف العيب على ما يعمل العبد من الخطأ و السيئات في حياته فإذا نقول أيضا:

الدعاء : و هو الطلب على سبيل العون و التضرع و العفو و الرحمة و ما أبه ذلك ويسميه ابن

فارس المسألة و من قوله تعالى : "رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَ كَفِّرْ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا وَ تَوَفَّنَا مَعَ الْأَبْرَارِ".

-و يكون عند استعمال الأمر على سبيل التضرع¹ بمعنى أن الدعاء طلب صادر من الأدنى مرتبة

على سبيل التوسل الى من أعلى مرتبة و هو الله جل جلاله ، أي أصله كما قلنا من العبد إلى ربه

كما قوله تعالى : " وَ مَا لَكُمْ لَا تَقُولُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَ النِّسَاءِ وَ لَوَالِدَانِ

يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَ اجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا " سورة النساء الآية

.75

ترجم غرض الدعاء هنا الأفعال (أخرجنا) و (اجعل لنا) فكان من فئة ليس لهم في محنة

استضعافهم إلا الله ، و التذلل له سبحانه و تعالى لفظة و عزة.

3-دلالة الأمر على النصح و الإرشاد: هو طلب خلا من كل تكليف و إلزام يحمل بين طياته معنى

النصيحة و الإرشاد² يقصد الأمر للإرشاد إذا صدر من أعلى مكانة بما فيه مصلحة للمأمور و يؤثر

في هيئة النطق فيختفي الجزم أو يقل درجته.³

1- مختار عطية : علم المعاني ودلالات الأمر في القرآن الكريم دراسة بلاغية ، د.ط دار الوفاء للطباعة و النشر ، الإسكندرية ص 234.

2أمين بكري : البلاغة العربية في ثوبها الجديد علم المعاني ، ط 1 ، دار العلم للملايين ج 1 ص 97.

3السبكي أحمد بن علي (2001) ، عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح ، بيروت ، لبنان دار الكتب العلمية ، ج 2 ص 555 .

و من الأمثلة قوله تعالى: " يَا بُنَيَّ أَقِمِ الصَّلَاةَ وَ أْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَ أَنْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَ اصْرَبْ عَلَى مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ " سورة لقمان اية 17 .

ففي الآية الكريمة يوصي لقمان ابنه بهذه الخصال الحميدة ليتجلى بها ، و لا يقال : إن الأمر هنا للوجوب ، لتخلف عنصري الاستعلاء حيث لم يكن الأمر على وجه الإلزام و كون مصلحته راجعة إلى المأمور.

4-التخيير:هو أن يطلب من المخاطب أن يختار بين أمرين أو أكثر ، مع امتناع الجمع بين الأمرين أو الأمور التي يطلب إليه أن يختار بينهما¹ ، كقوله تعالى : " وَ إِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَقْسُطُوا فِي الْيَتَامَى فَانْكَحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَ ثَلَاثَ وَ رُبْعًا " سورة النساء الاية3

فصيغة الأمر في (انكحوا) خرجت من معنى الإلزام و الوجوب إلى معنى التخيير كأن تقول تزوج هُند أو أختها و المخاطب هنا له حرية القرار في أن يأخذ بأمر واحد من أصل أمرين أو أكثر. و في تعريف آخر نقول:

أن التَّخْيِيرَ: طلب يقصد به تخيير المخاطب بين أمرين على أنه لا يحق له من أن يأتي بالأمرين معا في وقت واحد، و منه قول المتنبي:

عِشْ عَزِيْزًا أَوْ مُتًّا وَ أَنْتَ كَرِيْمٌ * بَيْنَ طَعْنِ الْقَنَا وَ خَفَقِ الْبُنُودِ² وَ نَسْتَخْلَصُ أَنْ :

الإباحة تختلف عن التخيير لأن الإباحة يجوز فيها الجمع بين شيئين كأن تقول : رافق أحمدًا أو محمدًا أو يوسف ، و المعنى المراد منها أن كل من أحمد و محمد و يوسف أهل للمرافقة دون تخيير

1- أمين بكري : البلاغة العربية في ثوبها الجديد ، ط 1، ج 1 ص 97

2الواحدى ، علي بن أحمد (د،ت) ، شرح ديوان المتنبي ص18.

و تفضيل أحد عن الآخر فيمكن مرافقة اثنين منهما أو ثلاثتهما كأن تقول : رافق هذا النوع من الناس وراء التخيير.

5-الالتماس:هو الطلب من المساوي في الرتبة سواء إذا كانت المساواة في نفس الأمر أو بحسب زعم المتكلم ، بدون إظهار العلو المعبر في الأمر و بدون التضرع المعبر في الدعاء ، كما أشار إلى ذلك صاحب المطول و مناط الالتماس في طلب التساوي مع نفي التضرع و الاستعلاء¹ و منه حديث زياد بن جبير قال : " رأيتُ ابنَ عُمَرَ أتى عَلِيَّ رَجُلًا قد أَنَاخَ بِدَنْتِهِ ، فَنَحَرَهَا فَقَالَ ابْعَثَهَا قِيَامًا مَقْبَدَةً سَنَّةَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ سَلَّمَ"¹ و الأمر في قوله "ابعثها" ليس على حقيقة ، و ذلك لصدوره من متساوي الرتبة و إن كان الصحابة لهم مزايا و خصوصيات عند الله و رسوله صلى الله عليه و سلم فلا يخرج هذا الأمر من المساواة لأنها مساواة إنسانية و هذا ما يعني بتخلف عنصر العلو ، و يُمتصّ من سياق قول "ابن عمر" سنة محمد صلى الله عليه و سلم عدم ظهور الاستعلاء ولو كان فيه استعلاء لما احتاج الى التبرهن. وبتخلف عنصر العلو و الاستعلاء يخرج الأمر عن أصله إلى دلالة تحويلية و هي الالتماس.

و كذلك نقول:

بعض صيغ الأمر أفادت الالتماس و من ذلك التي وردت في قصة سيدنا يوسف عليه السلام و هو في السجن : "وَ دَخَلَ مَعَهُ السَّجْنَ فَتَيَانٌ قَالَ أَحَدُهُمَا إِنِّي أَرِيَانِي أَعْصِرُ خَمْرًا ، وَ قَالَ الْآخَرُ إِنِّي أَرِيَانِي أَحْمِلُ فَوْقَ رَأْسِي خُبْرًا تَأْكُلُ الطَّيْرُ مِنْهُ نَبِئْنَا بِتَأْوِيلِهِ إِنَّا نُرِيكِ مِنَ الْمُحْسِنِينَ " سورة يوسف

الاية 36.

1الفتاوي مسعود بن عمر (1992) شروح التلخيص ج 2 ص320.

-فالأمر في قولنا " نَبئْنَا " للالتماس.

مثال آخر: كقول الموظف لزميله نُبُ عني ساعة، بمعنى الالتماس.

6-التحقير:¹ وهو التصغير هو ان يستصغِرَ شخص شخصاً آخر أو هدية يُعييها ، قيل هو قريب

من الإهانة كقوله تعالى : "فَلَمَّا جَاءَ السَّحَرَةَ قَالَ لَهُمْ مُوسَى أَلْقُوا مَا أَنْتُمْ مُلْقُونَ " سورة يونس

الاية 80.

و قيل أيضا : هو من قريب الإهانة و قيل هما معنى واحد ومنه قول جرير في تحقير قوم الفرزدق:

-خذوا كحلًا و محمرةً و عِطْرًا * فَلَسْتُمْ يَا فِرْزْدَقَ بِالرِّجَالِ.

-و شَمُّوا أَرِيحَ عَيْبَتِكُمْ فَلَسْتُمْ * بُلْصَحَابِ الْعِنَاقِ وَ لَا النَّزَالِ.

7-التهديد : طلب فيه قوة و تهديد من قوله تعالى : " اَعْلَمُوا مَا شِئْتُمْ إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ "

8-الندب : و يكون الأمر للندب إذ اختلف فيه عنصر المصلحة تخلفاً كلياً بحيث تكون مصلحته

عائدة الى المأمور و تخلف عنصر الاستعلاء تخلفاً جزئياً ، كذلك حيث لا تكن الإرادة حزمة

وإصراراً و كان الفعل مراداً على سبيل التفضيل.² و من ذلك قوله صلى الله عليه و سلم :

تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِي السُّحُورِ بَرَكَةً ". الأمر في قوله تَسَحَّرُوا لَيْسَ حَقِيقَةً لِأَنَّ الْعُنَاصِرَ الْمَكُونَةَ لِدَلَالَةِ

الأمر على الحقيقة لم تتحقق حيث ترجع المصلحة في الأمر على المأمور لم تخلف فيه عنصر

الاستعلاء جزئياً ، و الأمران يؤديان إلى التحويل في دلالة الأمر. و لذا كان الأمر هنا للندب

1-حقر الشيء أي قلل من شأنه و نسبه إلى الحقارة و هو مأخوذ من مادة(ح ق ر) التي تدل على معنى واحد هو استصغر الشيء.

2-حسام أحمد قاسم (2007) ، تحويلات الطلب ، ص69.

و ذهب " العيني "¹ إلى أن قوله "تسحروا" أمر مقتضاه الوجوب إلا أن القرينة صرّفه الى أمر ندب بالإجماع ، و هو التحويل الدلالي.

و كذلك قول الله تعالى: "وَ إِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا إِلَيْهِ وَ أَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ" سورة الأعراف 204.

9- الإكرام : الأمر يكون بالإكرام إذا صدر من أعلى المكانة بدون الاستعلاء بما فيه مصلحة الأمور مع مشاركة الأمر في تنفيذ الأمر و يؤدي هذا إلى تخلف عنصر التفويض جزئياً. و من امثلة مجيء الأمر على دلالة الإكرام قول الله تعالى : "ادْخُلُوهَا بِسَلَامٍ آمِنِينَ" سورة الحجر اية 46. و الأمر في " ادخلوا" لم تكن على أصل وضعه لتخلف عناصر الاستعلاء حيث صدر بدون الجزم و توارى المصلحة فيه ، أيضا كما تخلف عنصر التفويض و يكون للأمر دور في تنفيذ الأمور به وبهذا تغير دلالة الأمر على الوجوب إلى دلالة الإكرام و المراد بالأمر في الآية إكرام الله للمؤمنين. 10-التكذيب: نحو "قل فأتوا بالثوريات فأتلوها إن كنتم صادقين" سورة ال عمران الاية 93. 11-التكوين: هو إظهار قدرة الله في صنع كل شيء.

و كذلك هو الانشاء من العدم إلى الوجود و التعبير عن الإيجاد إيماء ان يكون في أسرع لحظة و أنه طابع لما يراد فكأنه إذا أمر اثمر ، و يحتمل أن يكون التكوين أعم بلك المراد به مطلق التبديل إلى حالة لم تكن و يستعمل صيغة الامر فيه ، نحو قوله تعالى : "بَدِيعُ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ وَإِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ" سورة البقرة 117.

1- العيني، محمود بن احمد، (د،ت) عمدة القاري شرح صحيح البخاري ، بيروت ، لبنان ، دار إحياء التراث العربي ، ج 10 ، ص 300.

و إنّما المعنى أنّ ما قضاه من الأمور و أراد كونه فإنّما يتكون و يدخل تحت الوجود من غير امتناع و لا توقف ، كما أنّ المأمور المطيع الذي يُؤمّر فيتمثل لا يتوقف و لا يمتنع و لا يكون منه آلا بقاء ، و هذه الدلالة لا تتصور إلاّ من خالق الكون سبحانه و تعالى.¹

12- الأنعام : أي تذكير النعمة نحو: "وَمِنَ الْأَنْعَامِ حُمُولَةٌ وَ فَرَشًا كُلُّوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ وَ لَا تَتَّبِعُوا خَطَوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ". سورة الأنعام الآية 142.

13- الإنذار: نحو: "قُلْ تَمَتَّعُوا فَإِن مَّصِيرِكُمْ إِلَى النَّارِ" سورة إبراهيم الآية 30.

14- التعجب : "اسْمِعْ بِهِمْ وَ أَبْصِرْ يَوْمَ يَأْتُونَنَا لَكِنَّ الظَّالِمُونَ الْيَوْمَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ"

سورة مريم الآية 38.

15- التمني : يأتي الأمر ليفيد التمني إذا تخلف عنصر لا مكان و يكون ذلك في مقام طلب الشيء

المحبوب الذي لا قدرة للطالب عليه ولا طماعية في حصوله و العلاقة بينه و بين الأمر الإطلاق والتقييد لأنّ الأمر طلب على وجه الاستعلاء.

فأطلق عن قيده ثم قيد بالمحبوب الذي لا طماعية فيه لأنّ طلب وجود الشيء الذي لا مكان له سبب في تنميته.²

و يتمثل ذلك في قول امرئ القيس:³

"أَيْهَا اللَّيْلُ الطَّوِيلُ أَلَا انْجَلِي * بَصْبِحْ وَ مَا الْإِصْبَاحُ مِنْكَ بِأَمْثَل"

1-الزمخري محمود بن عمرو (1407) ، الكشاف عن حقائق غوامض التزويل بيروت لبنان : دار الكتاب العربي ، ج 1 ص181.

2-التفتراني مسعود بن عمر (1992) شروح التلخيص ج 2 ص319.

3-إمرئ القيس بن حجر الكندي (2004) ديوان امرئ القيس ، بيروت ، لبنان دار المعرفة ص49.

فالشاعر قد كثرت همومه حتى أصابه الأرق و هجره النوم ، و هو يتمنى أن ينجلي ذلك الليل و ينأى بظلامه حتى يستقبل الصباح و ينعم بضيائه.

- و قوله جل علاه : " حَتَّى إِذَا جَاءَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ رَبِّ ارْجِعُونِ لَعَلِّي أَعْمَلُ صَالِحًا فِيمَا تَرَكْتُ كَلَّا ، إِنَّهَا كَلِمَةٌ هُوَ قَائِلُهَا وَ مِنْ وَرَائِهِم بَرْزَخٌ إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ " سورة المؤمنون الاية 99-100.

فالمراد بالأمر في الآية الكريمة طلب الكافر إلى ربه ليرجعوا إلى الأرض يعمل عملاً صالحاً فيما تركوه فيه لم يستجب الله طلبهم و لن يقع ذلك.

16- التعجيز فهو الطلب بما لا يقدر عليه المخاطب كقوله تعالى : " يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَ الْإِنْسِ إِنِ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ تَنْفُذُوا مِنْ الْأَقْطَارِ السَّمَوَاتِ وَ الْأَرْضِ فَانْفُذُوا لَا تَنْفُذُونَ إِلَّا بِسُلْطَانٍ " سورة الرحمن الآية 33.

و قوله تعالى : " وَ إِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ " سورة البقرة الاية 23.

-فالمراد بالأمر في هذه الآية الكريمة إظهار عجز المخلوقات عن النفاذ من أقطار السماوات والأرض.¹

17- الخبر: يتحقق إذا كان اللفظ أمراً و المعنى خبراً و منه قوله تعالى " فليضحكوا قليلاً و ليبكوا كثيراً " .

1- حمزة الدمرواش زغلول ، في علم المعالي ط 1 ، القاهرة ، دار الطباعة المحمدية 1399 هـ / 1978 م ، ص 18.

18- التسليم : يتحقق إذا جاءت صيغة الأمر بمعنى التفويض و منه قوله تعالى "فأقْضِ مَا أَنْتَ قَاضٍ" أي افعل ما تشاء.

19- الاعتبار : الدعوة الى أخذ العبرة مِّن سبق و التأمل في الخلق و أعمال الفكر و منه قوله تعالى : "قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ وَ أَنْظُرُوا كَيْفَ بَدَأَ الْخَلْقَ" .

20- التسوية: و هو إذا كان المخاطب بصيغة الأمر يتوهم رجحان أحد الشئيين على الآخر كقوله تعالى: "قُلْ أَنْفِقُوا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا لَنْ يَتَقَبَّلَ مِنْكُمْ إِنَّكُمْ كُنْتُمْ قَوْمًا فَاسِقِينَ" سورة التوبة الآية 53.

21- التسخير : أي جعل الشئ مسخرًا و منقادًا لما أمر به ، و التسخير هو تبديل الشئ من حال إلى حال أخرى فيها مذلة¹ و مهانة و من أمثلة الأمر على التسخير قوله تعالى : "قَالَ فَأَخْرِجْ مِنْهَا فَإِنَّكَ رَاجِمٌ" سورة الحجر الآية 34 .

- فالأمر في " اخْرِجْ " جاء بصيغة الصريحة للأمر بيد أن الأمر فيه ليس على حقيقته لعدم دور عنصر التفويض فيه و في الأمر هنا لا قدرة للمخاطب عليه بحيث يحصل بسرعة من غير توقف ينسب عنه تسخيره.

22- دلالة الأمر على التشجيع: المراد بالتشجيع إظهار الرضا عن الفعل و طلب المداومة أو الاستمرار عليه و تدل دلالة الأمر على التشجيع إذا تخلّف عنصر الزمان و ذلك عندما يوجه الطلب إلى المأمور الواقع منه الفعل و تعلقته به إرادة الأمر و الذي لا يتصور أن يكون منه

1 ابن يعقوب المغربي ، خليل إبراهيم (1992) ، شروح التلخيص ، بيروت لبنان ، دار الهادي ج2 ص318.

خلافه.¹ و من أمثله قول الله تعالى: " يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا " سورة الأحزاب الآية 1.

فالأمر في الآية الكريمة ليس على أصله لتخلف عنصر الزمان حيث يوجه فيها الأمر بما هو حاصل والاستعلاء حين خلا الأمر من الجزم كما تخلف عنصر المصلحة جزئياً فإن الغرض من الأمر عندئذ هو الإثارة حتى يزداد المخاطب تمسكاً بما هو عليه من الحق واليقين ويستمر و يدام .

23/ بناء الأمر و علاماته: أ-يبني على السكون: إذا كان صحيح الآخر و لم يتحصل به شيء مثل اجعل لنفسك مثلاً أعلى تترسمه ، أو اتصلت به نون النسوة ، مثل : آيتها الطالبات اشتركن في جماعات النشاط المدرسي.²

ب-و يبني على الفتح آخره : إذا اتصلت به نون التوكيد الخفيفة ، مثل:صاحبن كريم الأخلاق³ أو الثقيلة مثل : اصبرن على الشدائد ، فإنها صنعة الرجال.

ج-و يبني على حذف حرف العلة إذا كان معتدل الآخر : مثل : اسع في الخير دائماً ، فاسع : فعل أمر ، مبني على حذف الألف لأن أصله (اسعى) ، و قوله تعالى : "أذعُ إلى سبيل ربك بالحكمة و الموعظة الحسنة و هو أعلم بالمهتدين " سورة النحل الآية 125.

- "أذعُ " فعل أمر مبني على حذف الواو، لأن أصله (ادعوا) واقض بينهم بالحق و اقض: فعل أمر مبني على حذف الياء لأن أصله (أقضي) .⁴

¹ - السكاكي يوسف بن يعقوب (1987)، مفتاح العلوم ، بيروت لبنان ، دار الكتب العلمية ، ص302.

² - احمد مختار عمر ، مصطفى النحاس زهران و محمد حماسة عبد اللطيف ، النحو الأساسي ، ط4، كويت ، دار السلال للطباعة و النشر، 1414هـ/1994م ، ص184.

³ -عباس حسن، النحو الوافي، ط 3 ، مصر : دار المعارف ، دت) ، ص80

⁴ - عباس حسن، النحو الوافي، ص 81.

وعند تأكيد فعل الأمر بالنون يبقى حرف العلة الواو و الياء ، و يتعين بناء الأمر على الفتحة الظاهرة على الحرفين السابقين ، فإن كان حرف العلة ألفا وحب قلبها ياء تظهر عليها فتحة البناء لأنّ الأمر يكون مبنيًا على هذه الفتحة ، نحو اسعين في الخير ، و ادعون له ، واقضين بالحق.¹

د- و يبنى على حذف النون:

-إذا اتصلت به الف الاثني ، مثل:

اِخْتَلَفَ النَّهَارُ وَاللَّيْلُ يُنْسَرِي * ذِكْرًا لِي الصَّبَا وَ أَيَّامِ انْسَى.

-إذا اتصلت به واو الجماعة، مثل: "وَ اعْضَمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَ لَا تَفَرَّقُوا". سورة آل عمران

الآية 103

-إذا اتصلت به ياء المخاطبة ، مثل: ثَقَّفِي نَفْسَكَ بِالْمُطَالَعَةِ.

تحذف واو الجماعة و ياء المخاطبة عند تأكيد الفعل بنون التوكيد، مثل اكتبن ما يملئ عليكم

أكتبن ما يملئ عليك.

و لا تحذف ألف الاثني عند التوكيد ، مثل: اكتبان ما يملئ عليكم.²

1-عباس حسن ، النحو الوافي ، ص81 .

2- أحمد مختار عمر ، مصطفى النحاس زهران و محمد حماسة عبد اللطيف ، النحو الأساسي ، ص184.

الفصل الثاني: دراسة تطبيقه لصيغ وأغراض الأمر في سورة النساء

المبحث الأول: دراسة إحصائية لصيغ الأمر في السورة.

المبحث الثاني: الأغراض البلاغية للأمر في هذه السورة.

المبحث 1: دراسة إحصائية لصيغ الأمر في السورة

من خلال بحثي هذا استطعتُ أن أحصي صيغ الأمر التي تناولتها سورة النساء و يبلغ عددها

الإجمالي 109 صيغة و هي كالتالي:

أ- صيغة فعل الأمر : يبلغ عددها في السورة 85 صيغة:

رقم الآية	عدد مرات ورودها	الآية	فعل الأمر
1	4	"اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ" "وَ اتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ "	اتَّقُوا
2	5	"وَ اتُّوا الْيَتَامَىٰ أَمْوَالَهُمْ"	أتوا
3	2	"فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ"	انكحوا
4	1	"وَ اتُّوا النِّسَاءَ صِدْقَاتِهِنَّ" "فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا"	أتوا كلوه
5	2	"وَ لَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَهُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا وَ"	أرزقوهم
	1	أرزقوهم فيها" "وَ أَكْسُوهُمْ وَ قُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا"	أكسوهم
6	1	"وَ ابْتَلُوا الْيَتَامَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النُّكَاحَ"	ابتلوا
	1	"فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ"	ادفعوا
	1	"فَأَشْهَدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِّنكُمْ"	اشهدوا

15	1	"فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ"	اسْتَشْهِدُوا
	1	"فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ"	أَمْسِكُوهُنَّ
16	1	"فَأَذُوهُمَا فَإِنَّ تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرِضُوا عَنْهُمَا إِنَّ اللَّهَ	أَذُوهُمَا
	2	كَانَ تَوَّابًا رَحِيمًا"	أَعْرِضُوا
19	1	"وَ عَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ"	عَاشِرُوهُنَّ
32	1	"اسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا"	اسْأَلُوا
34	2	"فَعُضُّوهُنَّ وَ اهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَ اضْرِبُوهُنَّ"	عُضُّوهُنَّ
	1		اهْجُرُوهُنَّ
	1		اضْرِبُوهُنَّ
35	1	"فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ"	ابْعَثُوا
36	1	"وَ اعْبُدُوا اللَّهَ وَ لَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا"	اعْبُدُوا
43	1	فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَ أَيْدِيكُمْ"	فَتَيَمَّمُوا
	1		امْسَحُوا
46	2	"وَ اسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ وَ رَاعِنَا لِيَا بَلَّسْتَهُمْ وَ طَعْنَا فِي	اسْمَعْ
	1	الدِّينِ وَ لَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَ أَطَعْنَا وَ اسْمَعْ وَ	راعنا
	1	انظُرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَ أَقْوَمَ وَ لَكِن لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ	انظُرنا
		فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ."	

47	4	"آمَنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ"	آمَنُوا
50	1	"أَنْظِرْ كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ"	أَنْظِرْ
59	2	"أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ	أَطِيعُوا
	1	تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَ إِلَى الرَّسُولِ..."	رُدُّوهُ
61	1	"وَ إِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَ إِلَى الرَّسُولِ"	تَعَالَوْا
63	1	"فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَ عِضُّهُمْ وَ قُلْ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا	أَعْرِضْ
	2	بَلِيغًا"	عِضُّهُمْ
	4		قُلْ
66	3	"اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ وَ أَخْرِجُوا مِنْ دِيَارِكُمْ"	اقْتُلُوا
	1		اخْرِجُوا
71	4	"خُذُوا حِذْرَكُمْ فَانْفِرُوا ثُبَاتٍ أَوْ انفِرُوا جَمِيعًا"	خُذُوا
	2		انْفِرُوا
75	1	"رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَ اجْعَلْ لَنَا	أَخْرِجْنَا
	2	مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَ اجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا"	اجْعَلْ
76	2	"فَقَاتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ"	قَاتِلُوا
77	1	"كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَ أَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَ آتُوا الزَّكَاةَ"	كُفُّوا
	2		أَقِيمُوا
81	1	"وَ تَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ"	تَوَكَّلْ

83	1	"وَ حَرَّضُ الْمُؤْمِنِينَ"	حرض
86	1	"فَحْيُوا بِأَحْسَنِ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا"	حيوا
	1		رُدُّوهَا
94	2	"يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا..." "كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنْ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْلَمُونَ خَبِيرٌ."	تَبَيَّنُوا
103	1	"فَاذْكُرُوا اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا"	أذكروا
106	1	"وَ اسْتَغْفِرِ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا"	استغفر
135	1	"يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا وَكُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ"	كُونُوا
138	1	"بَشُرِ الْمُنَافِقِينَ أَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا"	بشّر
153	1	"أَرْنَا اللَّهَ جَهْرَةً"	أرنا
154	1	"ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا"	ادخلوا

المبحث 2 : الأغراض البلاغية للأمر في السورة:

1- الإباحة : و تكون في مقام إعطاء المتلقي الاذن للقيام أو الترك ، و من هذا قوله تعالى : "

وَ آتُوا النِّسَاءَ صَدَقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا " ، سورة النساء الآية 4 .

جانبان مستضعفان في الجاهلية اليتيم ، و المرأة ، و حقان مغبون فيهما صاحبهما : مال الأيتام و مال النساء ، فلذلك حرسهما القرآن أشد الحراسة فابتدأ بالوصاية بحق مال اليتيم ، و ثنى بالوصاية بحق المرأة في مالا ينجر إليها لا محالة ، و كان توسط حكم النكاح بين الوصيتين أحسن مناسبة تهيء لعطف هذا الكلام.

فقوله : " و آتوا النساء " عطف على قوله " و آتوا اليتامى أموالهم " النساء:2

و القول في معنى الإيتاء فيه سواء و زاده اتصالا بالكلام السابق أن ما قبله جرى على وجوب القسط في يتامى النساء. فكان ذلك مناسبة الانتقال و المخاطب بالأمر في أمثال هذا كل من له نصيب في العمل بذلك ، فهو مخاطب لعموم الأمة على معنى تناوله لكل من له فيه يد من الأزواج و الأولياء ثم ولاة الأمور الذين إليهم المرجع في الضرب على أيدي الحقوق أربابها ، و المقصود بالخطاب ابتدائهم الأزواج ، لكي لا يتذرعوا بجيأ النساء وضعفهنّ و طيبهنّ ، أو يجعلوا حاجتهنّ للتزوج لأجل إيجاد كافل لهنّ ذريعة لإسقاط المهر في النكاح ، فهذا ما يمكن في أكل مهورهنّ و إلى كون الخطاب للأزواج ذهب ابن عباس و قتادة ، و ابن زبرد ، و ابن جريح ، فالآية على هذا قررت دفع المهور و جعلته شرعا ، فصار المهر ركنا من أركان النكاح في الإسلام ، و قد تقرر في عدة آيات كقوله : "فَاتُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ فَرِيضَةً " و غير ذلك سورة النساء:24.

و المهر علامة معروفة للفرقة بين النكاح و بين المخادنة ، لكنهم في الجاهلية كان الزوج يعطي مالا لولي المرأة و يسمونه حُلوانا -بضم الحاء - و لا تأخذ المرأة شيئا فأبطل الله ذلك في الإسلام بأن جعل المال للمرأة بقوله : "وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ" و الصَّدَقَات جمع صَدَقَةٍ بضم الدال- و الصَّدَقَة: مهر المرأة مشتقة من الصَّدَق لأنها عطية يسبقها الوعد بما فيصدقه المعطي.¹

و في التفسير الكبير : " و أتوا النِّسَاء " خطاب لمن ، فيه قولان أحدهما أن هذا الخطاب لأولياء النساء. و ذلك لأنَّ العرب كانت في الجاهلية لا تعطي النساء من مهرهنَّ شيئا.²

و القول الثاني : إنَّ الخطاب للأزواج أمروا بإيتاء النساء مهرهن و هذا قول قطعة و اختيار الزجاج ، قال : لأنَّه لا ذكر للأولياء هنا و ما قيل هذا خطاب للناكحين و هم الأزواج .

و في قول : "صَدُقَاتِهِنَّ" مهرهنَّ.

و النحلة : في التحرير و التنوير ، بكسر النون العطية بلا قصد عوض. و سُميت الصَّدَقَات نحلة فالله جعله هدية واجبة على الأزواج إكراما لزوجاتهم ، و إنما أوجبه³ ، و نقول "أَتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ" نَحْلَةً " أي آتوهنَّ مهرهنَّ ، فإنَّها نحلة أي شريعة و دين و مذهب و ما هو دين و مذهب فهو فريضة ، و هذا في تفسير مفاتيح الغيب.

قال ابن زريق : النحلة في كلام العرب : الواجب لها ، يقول : لا ينكحها إلا بشيء واجب وليس ينبغي لأحد بعد النبي صلى الله عليه وسلم أن ينكح امرأة إلا بصدقة واجب ولا ينبغي أن يكون تسمية الصداق كذبا بغير الحق ، و مضمون كلامهم أن الرجل يجب عليه دفع الصَّدَق إلى المرأة

1محمد الطاهر بن عاشور، تفسير التحرير و التنوير، بيروت، لبنان مؤسسة التاريخ ج4 ص22-21.

2التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب للإمام فخر الدين محمد بن عمر بن الحسين ابن الحسن ابن علي التميمي البكري الرازي الشافعي. 544-604 ه قدم له هاني الحاج و حققه عماد زكي البارودي ، المكتبة التوفيقية. ج9 ص154.

3التحرير و التنوير لطاهر بن عاشور ج4 ص22(بتصرف).

حتما ، و أن يكون طيب النفس بذلك كما يمنح المنيحة و يعطي النحلة طيباتها ، كذلك يجب أن

تعطي المرأة صدقاتها طيبا بذلك ، فإن طابت هي له بعد تسمية أو عن شيء منه فليأكله حاللا

طيبا¹ ، فالأمر الذي خرج للإباحة هو " فكلوه " بحيث أوجب الله عز وجل إعطاء النساء مهورهنّ

في قوله تعالى : " وآتوا " فيعطي لها الصداق على وجه النحلة أي " الهدية " . و مما يدل على الإباحة

أيضا قوله : " و إن كُنْهُمُ مَرَضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ

تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوْهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا " سورة

النساء الآية 43.

أباح الله عز وجل التيمم في حالة انعدام الماء لمن كان مريضا (أمّا المريض المبيح للتيمم ، فهو الذي

يخاف معاه من استعمال الماء قوات عضو أو شنيه او تطويل البرء)، أو على سفر أو جاء من الغائط

(و هو المكان المظتمن من الأرض ، بمعنى ذلك التغوط ، و هو الحدث الأصغر)، أو ملامسة النساء

(قال أبي حاتم : حدثنا أبو سعيد الأشبح حدثا و كيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن ابن عباس في

قوله : "أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ " قال : الجماع).²

و لقد خفف الله على أمة محمد صلى الله عليه و سلم عند عدم تمكنهم من استعمال الماء بقوله :

"تَيَمَّمُوا " ، و أباح لها أيضا الاقتصار على مسح الوجه و الأيدي فقط ، ليكون تخفيفا بعد تخفيف

و يظهر ذلك من خلال قوله : "فَامْسَحُوا".

1- ابن كثير ، تفسير القرآن الكريم العظيم ج1 ص600.

2- ينظر ابن كثير تفسير القرآن العظيم ج1، ص688.

2 الإرشاد و التوجيه : و هو ما كان فيه فائدة تعود على المخاطب، قال الله تعالى: "وَلَا تُؤْتُوا

السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا"

سورة النساء الآية 5.

أولا نقول بأن المراد بالسفهاء في كتاب مفاتيح الغيب هم النساء و الصبيان في قول ابن عباس

و الحسن و قتادة و سعيد بن خبير قالوا : إذا علم الرجل أن امرأته سفيهة مفسدة ، و أن ولده

سفيه مفسد فلا ينبغي له أن يسلط واحدا منهما على ما له فيفسده.

أما في كتاب التحرير و التنوير المعروف بتفسير طاهر عاشور، فالمقصود بالسفهاء يجوز أن يراد به

اليتامى لأن الصغر هو حالة السفه الغالبة ، فيكون مقابلا لقوله : " وَآتُوا الْيَتَامَى"

و المراد بالأموال أموال المحاجير لهم.

و معنى هذه الآية خطاب الآباء فنهاهم الله تعالى إذا كان أولادهم سفهاء لا يستقلون بحفظ المال

و إصلاحه أن يدفعوا أموالهم أو بعضها إليهم ، لما كان ذلك من الفساد ، فعلى هذا الوجه يكون

إضافة الأموال حقيقة ، و على هذا القول يكون الفرض من الآية الحث على حفظ المال و السعي

في أن لا يضيع و لا يهلك ، و ذلك يدل على أنه ليس له ان يأكل جميع أمواله و يهلكها ، و إذا

قرب أجله فليته يجب عليه أن يوصي بما له إلى أمين يحفظ ذلك المال على ورثة ، و اجمعت الأمة

على أنه لا يحرم عليه أن يهب من أولاده الصغار و من النسوان ما شاء من ماله ، و أجمعوا على

أنه يحرم على الوالي أن يدفع إلى السفهاء أموالهم ، و إته قال في آخر الآية : " وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا

مَعْرُوفًا " و لا شك أن هذه الوصية مع الأيتام¹ .

1التفسير الكبير ، ج09، ص158.

فالسباق الكريم في إرشاد الله تعالى إلى عباده المؤمنين إلى ما فيه خيرهم و صلاحهم في الدنيا ونجاتهم و فلاحهم في الآخرة. فنهأما الله تعالى أن يعطوا أموالهم التي هي قوام معاشهم إلى السفهاء من امرأة و ولد أو رجل قام به وصف السفه ، و هو قلة البصيرة بالأمور المالية و الجهل بطرق التصرف الناجحة محافة أن ينفقوها في غير وجودها أو يفسدوها بأي نوع من الإفساد كالإسراف و نحوه ، و أمرهم أن يرزقوهم فيها و يكسوهم و قال فيها و لم يقل منها إشارة إلى أن المال ينبغي أن ينمي في تجارة أو صناعة أو زراعة فيبقى رأس المال و الأكل يكون من الربح فقط كما أمرهم أن يقولوا لسفهاءهم الذين منعوهم المال أن يقولوا لهم قولاً معروفاً كالعدة الحسنة و الكلمة الطيبة¹ . و المعنى الذي تحيل إليه الآية هو إرشاد الله تعالى عباده بلأن لا يؤتوا السفهاء الأموال و هم الذين لا يحسنون التصرف إما لصغر في سنهم ، و غما لقصور في عقلهم و رشدهم - أموالهم أن يرزقهم بقوله " و ارزقوهم " و ذلك بإعطاء لهم طعاما و شربا فيكون المال أوسع من الرزق المعطي ، ليتجر بها ثم يعطي لهم من الربح بما في ذلك كسوتهم لقوله تعالى : " و اكسوهم " و يقولوا لهم قولاً طيباً به نفوسهم.

و مما جاء أيضا غرض الإرشاد و التوجيه في قوله تعالى : " و إذا حضر القسمة أولوا القربى واليتامى و المساكين فارزقوهم منه و قولوا لهم قولاً معروفاً " سورة النساء الآية 8. هذا أمر بعطي تعطي من الأموال الموروثة: أمر الورثة أن يسهموا لمن حضر القسمة من ذوي قرابهم غير الذين لهم حق في الإرث ممن شأنهم أن يحضروا مجالس الفصل بين الأقولبة. و الأمر في

1 أبو بكر جابر الجزائري ، أيسر التفاسير ، ط 3، مكتبة العلوم و الحكم ، السعودية ، ج 1 ، 1997م ، ص 437 ، 438.

قوله "فارزقوهم مِنْهُ" محمول عند جمهور أهل العلم على الندب من أول الأمر، إذ ليس من الصدقات الواجبة غير الزكاة.¹

- في تفسير الآية في كتاب مفاتيح الغيب نجد أن المراد بالقسمة الوصية فإذا حضرها من لا يرث من الأقرباء و اليتامى و المساكين أمر الله تعالى أن يجعل لهم نصيباً في تلك الوصية، و يقول لهم مع ذلك قولاً معروفاً في الوقت. و في تفسير الآية أن قوله: "إِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولِي الْقُرْبَىٰ" فالمراد من اولى القربى الذين يرثون و المراد من ذلك "اليتامى و المساكين" الذين لا يرثون، ثم قال "فارزقوهم مِنْهُ و قولوا قولاً معروفاً" فقوله: "فارزقوهم" راجع على القربى الذين يرثون و قوله: "و قولوا لهم قولاً معروفاً" راجع إلى اليتامى و المساكين الذين لا يرثون.²

- تضمنت هذه الآية فضيلة جميلة غفل عنها المؤمنون و هي أن من البر و الصلة و المعروف إذا هلك هالك و قدمت تركته للقسمة بين الورثة، و حضر قريب غير وارث لحجته أو بعده أو حضر يتيم أو مسكين من المعروف أن يعطوا شيئاً من تلك التركة قبل قسمتها و أن تعذر العطاء لأن الورثة يتامى أو غير عقلاء يصرف اولئك من قريب و يتيم و مسكين بكلمة طيبة كاعتذار جميل تطيب به نفوسهم.³

أمر الله تعالى أهل الميراث و ذلك على سبيل الإرشاد و التوجيه ان يرزقوا القربى و هو أصحاب القرابة الذين لا يرثون و اليتامى و المساكين إذا حضروا القسمة من أموالهم الموروثة و أن يقولوا

1-التحرير و التنوير محمد الطاهر بن عاشور ج 4 ،ص40.

2-التفسير الكبير ج 9، ص170.

3-أبو بكر جابر الجزائري: أيسر التفاسير ، ج1، ص 440.

لهم قولاً طيباً أي الإحسان إليهم بالقول و لذلك ورد الأمر في هذه الآية "فارزقوهم" و "قولوا"
لغرض الإرشاد و التوجيه.

3-الدعاء : و يكون على سبيل التضرع : نحو قوله تعالى : "وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

وَأَلْهَأَهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا" سورة النساء الآية 75.

إنّ المراد منه إنكاره تعالى لتركهم القتال ، فصار ذلك توكيدا لما تقدم من الأمر بالجهاد ، فقوله :

"وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ" يدل على أنّ الجهاد واجب و معناه أنّه لا عذر لكم في ترك المقاتلة و قد

بلغ حال المستضعفين من الرجال و النساء و الولدان من المسلمين إلى ما بلغ في الضعف ، فهذا

حث شديد على القتال ، و بيان العلة التي لها صار القتال واجبا ، و هو ما في القتال من تخليص

هؤلاء المؤمنين من أيدي الكفرة ، لأنّ هذا الجمع إلى الجهاد يجري مجرى فكك الأسير.

و المراد بالمستضعفين في قوله تعالى : "وَأَلْهَأَهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ

المسلمين بقوا بمكة و عجزوا عن الهجرة إلى المدينة و حكى أنّ هؤلاء المستضعفين أنّهم كانوا

يقولون : "رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ

لَدُنْكَ نَصِيرًا" ¹.

فإنّ الله تعالى بعدما أمر عباده بالجهاد استحسّهم على المبادرة و خوض المعركة ليُعبّد و حده و يعز

أولياؤه الذين يضطهرون من قبل المشركين و يعذبون من أجل دينهم حتى صرخوا و جاروا

بالدعاء إلى ربهم. يلي أمرنا و يكفيننا ما أهمنا ، و اجعل لنا من لدنك نصيرا ينصرنا على أعدائنا

1التفسير الكبير : ج 10 ص 160.

أي شيء يمنكم أيها المؤمنون من قتال في سبيل الله ليعبد وحده و من ليتخلص المستضعفون من فتنة المشركين لهم من أجل دينهم.¹

نلاحظ في هذه الآية الكريمة و ردت الكلمة "اجعل" مرتين لأنّ المقام مقام دعاء ، و لأنّ الداعي يناجي الله عز و جل مناجاة العبد لربه كلما ازدادت ، كان ذلك أقوى في المحبة لأن العبد إنسان ضعيف يلجأ إلى ربه في محتته ، و مصيبتة لعل الله يأتيه بالنصر.

4-التهديب : و هو ما يطلق على الضرب و الوعيد و التهذيب : قال الله تعالى : "الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا انْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ وَ الَّتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِضُوهُنَّ وَ اهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَ اضْرِبُوهُنَّ فَإِنِ اطَّعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيماً كَبِيراً" سورة النساء الآية 34.

إنّ سبب نزول هذه الآية أنّ النساء تكلمن في تفضيل الله الرجال عليهنّ في الميراث، فذكر تعالى في هذه الآية أنّه إنّما فضّل الرجال على النساء في الميراث، لأنّ الرجال قوامون على النساء.

فالقوام اسم لمن يكون مبالغا في القيام بالأمر ، و نعي بالآية الكريمة : "الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ" أي مسلطون عليهنّ و الأخذ فوق أيديهن فكأنّته تعالى جعله أميرا عليها و نافذ الحكم في حقها.

فبين الله في هذه الآية أنّه إنّما فصل الرجال على النساء في الميراث لأنّ الرجال قوامون على النساء، فالله تعالى أمر الرجال بالقيام عليهن و النفقة و دفع المهر إليهنّ و القوام هو القيم بالمصالح و التدبير

و التأديب و النساء نوعان صالحات فالصالحات من النساء يحفضن الله في امتثال أمره و طاعة

أزواجهن كونهنّ حافظات بموجب الغيب (وهو أن تحفظ نفسها عن الزنى و تحفظ مزلّه عمّا لا

1 أبو بكر جابر الجزائري، أيسر التفاسير، ج1، ص580-581.

ينبغي) و أمّا النساء غير الصالحات و يقال لها : اتقي الله فإنّ عليكِ حقاً لي ، و ارجعي عما انت عليه ، و اعلمي أنّ طاعتي فرض عليك ، فإن أصرت على النشوز ، فيهجرها في المضجع فإن لم يترعن مع المهجران فاضربوهنّ ضرباً غير مبرح.¹

دلت الآية على تأديب الرجال نسائهم لأنّها من فائدة القوامة على النساء ، و ذلك بالموعظة الحسنة فيعضها بأن يذكرها بما يلين قلبها ، و تخويفها من الله عز وجل ، إذا انتشرت يضرها ضرباً يحصل بها تأديبها و لا يحصل جرحها أي ضرباً غير مبرح إن أصرت في النشوز ، و بهذا تكون هذه الأوامر التي في الآية "فِعْضُوهُنَّ وَ اهْجُرُوهُنَّ ، وَ اضْرِبُوهُنَّ" كلما تبيّن إعطاء الله عز وجل للرجل الحق في تأديب زوجته.

5-التهديد: و يكون في معرض عدم الرضا بالمأمور به ، قال تعالى : "بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا" سورة النساء الآية138.

-يُخبر الله تعالى رسوله صلى الله عليه و سلم أن يخبر المنافقين بلفظ البشارة لأنّ المخبر به يسوء وجوههم و هو العذاب الأليم و قد يكون في الدنيا بالذل و المهانة و القتل ، و أمّا في الآخرة فهو أسوء العذاب أشده و هو لازم لهم لخبث نفوسهم و ظلمة أرواحهم . ففي كتاب التحرير و التنوير جاءت كلمة بشر في الآية "بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ"فإنّ البشارة هي الخبر بما يفرح المخبر به. ففي الآية الكريمة تهديدا "بشّر" للمنافقين الذين يدعون الايمان و في باطنهم الكفر و ذلك عن طريق سخريتهم من القرآن الكريم و استهزائهم به ، فكان لابد من تبشيرهم بالعذاب الأليم الذي ينتظرهم ، و منه تكون الآية حملت أيضا غرض السخرية إضافة الى غرض التهديد.

1- ينظر : ابي حفص عمر بن علي عادل : اللباب في علوم الكتاب ط1، دار الكتب لبنان ، ج6 1998 م ، ص362-363.

و مما جاء أيضا في غرض التهديد ، قوله تعالى : " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آتُوا الْكِتَابَ آمَنُوا بَمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدُّهَا عَلَىٰ أَدْبَارِنَا أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعَلَّ أَصْحَابَ السَّبْتِ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا " سورة النساء الاية 47.

و هذه المسألة في كتاب التفسير الكبير ، أنه تعالى بعد أن حكى عن اليهود أنواع مكرهم وإيذائهم أمرهم بالإيمان و قرن بهذا الأمر الوعيد الشديد على الترك و لقائل أن يقول : كان يجب أن يأمرهم بالنظر و التفكير في الدلائل الدالة على صحة نبوته ، حتى يكون إيمانهم استدلاليا ، فلما أمرهم بذلك الإيمان ابتداء فكأنه تعالى أمرهم بالإيمان على سبيل التقليد. و الجواب عنه أن هذا الخطاب مختص بالذين أتوا الكتاب ، و هذا صفة من مكان عالما بجميع التوراة¹

"فإن الله تعالى نادى اليهود المجاورين للرسول صلى الله عليه و سلم بالمدينة بعنوان العلم و المعرفة وهو نسبتهم إلى الكتاب و هو التوراة أمرا إياهم بالإيمان بكتابه أي بالقرآن الكريم و بمن أنزله عليه محمد صلى الله عليه و سلم ، إذ الإيمان بالمثل إيمان بالمثل عليه ضمنا فقال "آمنوا" بالفرقان المصدق لما معكم من أصول الدين و نعوت الرسول و الأمر بالإيمان به و نصرته حتى يأتوا إلى الإيمان و اتركوا التردد من قبل أن يحل بكم ما حل ببعض أسلافكم حيث مسخوا قرده و خنازير "من قبل أن نطمس و جوهًا" فنذهب حدقة أعينها و شاخص أنواعها و تعلق أفواهها فتصبح الوجوه

1التفسير الكبير، ج 10 ، ص108.

أكفاء" و كان أمر الله تعالى لا يعجزه شيءٌ و هو على كل شيءٍ قديرٌ"¹، فكانت هذه الآية تهديدا لأهل الكتاب إذ لم يؤمنوا بهذا القرآن بهذين الوعيدين : طمس الوجوه ، و ردها على أديها

والثاني : أن يلعنوا كما لعن أصحاب السبت.

6-التخيير: و هو طلب لا يقصد إلى تخيير المخاطب بين الأمرين دون الجمع بينهما في الاختيار و من هذا قوله تعالى: "وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَقْسُطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مِثْنِي وَثُلْثَ وَرُبْعَ" سورة النساء الآية 3. ففي تفسير التحرير و التنوير : اشتمال هذه الآية على كلمة

"اليتامى" بيد أن الأمر بنكاح النساء و عددتهن في جواب شرط الخوف من عدم العدل في اليتامى مما خفي و جهه على كثير من علماء سلف الأمة ، و إذ لا تظهر مناسبة أي ملازمة بين الشرط و جوابه ، و اعلم أن في الآية إيجازا بديعا إذ أطلق فيها لفظ اليتامى في الشرط و قول لفظ النساء في الجزاء فعلم السامع أن اليتامى هنا جمع يتيمة و صنف من اليتامى في قوله السابق : "فلتوا اليتامى أموالهم" النساء² . و علم أن عدم القسط في يتامى النساء و بين الامر بنكاح النساء ارتباطا لا محالة و إلا لكان الشرط عبثا.²

و قد أرشد الله تعالى أولياء اليتيمات إن هم خافوا أن لا يعدلوا معهن إذا تزوج أحدهم وليته أرشدهم إلى ان يتزوجوا ما طاب لهم من النساء غير ولياتهم مثنى ، و ثلاث ، و رباع : يريد اثنتين ، او ثلاث ثلاث أو أربع اربع ، كل بحسب قدرته ، فهذا خير من الزواج بالولية فيهضم حقها و حقها أكد لقرابتها³ .

1 ينظر: أبو بكر جابر الجزائري ج1، ص487-488.

2 تفسير التحرير و التنوير ، محمد الطاهر ابن عاشور ج1، ص14.

3- أبو بكر جابر الجزائري أيسر التفاسير، ج 1 ص 435.

و لم يكن الأمر في هذه الآية تكليفا او إلزاما بل أعطى الله عز وجل للرجال حرية الاختيار و يرد هذا الأخير بعطف الأعداد بالواو حتى يختار البعض الاثنين ، و البعض الثالث و البعض الرابع و يكفي البعض بالواحدة مخافة من عقاب الله عز وجل ، و يظهر هذا الاختيار في قوله تعالى :

"فأنكحوا" ثم حرف العطف الذي بين الأعداد.

و مما ورد أيضا في هذا الغرض قوله تعالى : "يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَ كَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَ رُوحَ مِنْهُ فَأَمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَ لَا تَقُولُوا ثَلَاثَةً انْتَهُوا خَيْرًا لَّهُمْ إِنَّمَا اللَّهُ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَ الْأَرْضِ وَ كَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا" سورة النساء الآية 171.

استئناف ابتدائي بخطاب موجه إلى النصارى خاصة. و خوطبها بعنوان أهل الكتاب تعريضا بأنهم خالفوا كتابهم ، و قرينة أنهم المراد هي قوله : "إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ" إلى قوله تعالى : "أَنْ يَكُونُوا عِبَادًا لِلَّهِ" سورة النساء 172.

فإنه بيان للمراد من إجمال قوله تعالى : "لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَ لَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ" و بتدأت موعظتهم بالنهي عن الغلو لأن النصارى غلوا في تعظيم عيسى فادّعوا له بربوبة الله ، و جعلوه ثالث الآلهة.

و الغلو : تجاوز الحد المؤلف مشتق من غلوة السهم ، و هي منتهى اندفاعه ، و الغلو في الدين أن يظهر المتدين ما يفوت الحد الذي حدد له الدين ، و نهاهم عن الغلو لأنه أصل لكثير من ضلالهم و تكذيبهم للرسول الصادقين. و غلو أهل الكتاب تجاوزهم الحد الذي طلبه دينهم منهم.¹

1 تفسير التحرير و التنوير: ج 1 ، ص 330.

في هذه الآية الكريمة أعطى الله عز وجل حرية الاختيار الكامل في مسألة العقيدة فسبق بالإيمان على الكفر لا تنتهوا من تلك السخافات التي تملأ رؤوسهم و نالوا الخير و إلا فقد استحبو الضلال على الهدى فأكدت هذه الآية على وجدانية الخالق سبحانه و تعالى ، كما يحتمل أن تكون الآية في أوامرها و نواهيها (لا تغلوا ، لا تقولوا ، انتهوا) للتحذير أيضا.

7-**التعجب:** و يرد في مقام الاستغراب. قال الله تعالى: "أَنْظُرْ كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَكَفَى بِهِ إِثْمًا مُّبِينًا" سورة النساء الآية 50.

-تعجب من حال اليهود إذ يقولون "نحن أبناء الله و أحببأؤهُ" سورة المائدة الآية 18 و قالو "لنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ أَلَا مَنْ كَانَ هُودًا" سورة البقرة الآية 111 نحو ذلك من اذلالهم الكذب. و قوله: "أَنْظُرْ كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ" جعل افتراءهم الكذب لشدة تحقق وقوعه كأنه أمر مرئي ينظره الناس بأعينهم ، و إنما هو مما يسمع و يعقل ، و كلمة " و كفى به إثمًا مبينًا " نهاية في بلوغه غاية الإثم ، كما يأذن به تركيب (كفى به كذا) و قد تقدم القول في (كفى) عند قوله انفا " و كفى بالله شهيدا " الفتح 28.¹

"أمر الله تعالى رسوله لن يتعجب من حال هؤلاء اليهود و النصارى و هم يكذبون على الله تعالى و يختلقون الكذب بتلك الدعاوي التي تقدمت أنفا ، و كفى بالكذب إثمًا مبينًا نغمس صاحبه في النار."² و الآية تعقيب على ما قبلها و تعجب " انظر " من اليهود الذين يزكون انفسهم ، و الله سبحانه يزكي من يشاء بعلمه و عدله ، لذا استحقوا التهديد و الوعيد تأكيداً على سوء المصير.

¹ تفسير التحرير و التنوير: ج 4 ص 154.

² بو بكر جابر الجزائري: أيسر التفاسير ج 1 ص 491.

خاتمة

خاتمة :

من كل ما سبق الوقوف عنده من السياق القرآني في سورة النساء ، ومن خلال استقراء

ودراسة الأمر خلص البحث على النتائج التالية :

-إن اسلوب الامر من أكثر الأساليب الإنشائية الطلبية التي سجلت حضورا قويا ومميزا في الخطاب القرآني.

-وورود الأمر بكثرة مقارنة بالنهي في سورة النساء ذلك انّ المولى عز وجل إنّما أراد أن يأمر عباده عن العدول على ما كان غير صائبا و توجيههم عقائديا و تربويا وتشريعيّا ذلك ما جعلها في مقام الأمر.

النظام النحوي للعربية لا يقتصر على تفسير وظائف أجزاء الجملة وفق نظرية العامل فحسب بل يستعين بكل ما يتصل بدلالات المقام ، والمقام للجملة والنص يكشف عن الأغراض التي يهدف اليها المتكلم.

هناك من الأوامر ليس المقصود منها الأحكام الشرعية التكليفية بل المراد منها المعاني البلاغية التي تستفاد من السياق و المقام ومن ذلك النصح و الارشاد و الإباحة ، والتخيير ، والتهديد ، والدعاء و التأديب ، و التعجب ، و التحذير ، والتشجيع و التحميس ... لأن المعنى البلاغي الذي يخرج اليه الأمر كان أظهر المعاني ذلك أنّ الأسلوب القرآني فيه من الخصوبة و الثراء ما يفيض بالمعاني البلاغية العالية .

ونهاية أسأل الله أن يوفقني الى ما يجب ويرضى ، وأن يجعل عملي هذا خاليا من الرياء ، وأن يجعله خالصا لوجهه الكريم، الحمد لله رب العالمين.

قائمة المصادر و المراجع

قائمة المصادر والمراجع:

القرآن الكريم

- اسماعيل بن حماد الجوهري تاج اللغة و صحاح العربية ، تحقيق د.إميل يعقوب و محمد نبيل طريفي ، دار كتب العلمية ، بيروت ط1 142 هـ / 1999 م. ج2
- محمد مرتضى الزبيدي تاج العروس من جواهر القاموس ، منشورات دار مكتبة الحياة ، بيروت (د ، ط) ، (د ، ت). ج3.
- أبو عبد الرحمن الخليل بن عمر و بن تميم الفراهيدي البصري ، كتاب العين (دارو مكتبة دت)
- البخاري محمد إسماعيل (1422) صحيح البخاري، بيروت لبنان: دار طوق النجاة ج 2
- الحسيني بن محمد الدمغاني ، قاموس القرآن دار العلم للملايين ، بيروت ط2 ، 1977 م
- الفيروز ابادي: محمد بن يعقوب 2005 ، القاموس المحيط بيروت لبنان : مؤسسة الرسالة - ابن فلوس أحمد (1979) ، معجم مقاييس اللغة ، بيروت لبنان : دار الفكر ج
- جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور ، لسان العرب دار بيروت للطباعة و النشر (1388 هـ/1968م) ، (مادة أمر)، 4 / .
- جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور ، لسان العرب دار بيروت للطباعة و النشر (1388 هـ/1968م) .
- ابن كثير ، تفسير القرآن الكريم العظيم ج1
- أبو الحسن بن فارس بن زكرياء ، الصحاحي في فقه اللغة و سنن العرب في كلامها ، الحسن ، تحقيق أحمد صقر ، مطبعة عيسى الحلبي و شركاؤه ، القاهرة 1977.
- أبو داوود في كتاب الأدب ، باب الرحمة ، برقم 4641.
- أحمد مطلوب و كامل حسن البصير، البلاغة و التطبيق ط 1 ، مطبعة مديريةية : دار الكتب للطباعة و النشر 1402 هـ ، 1982 م

- الآمدي ، علي بن أبي علي (2003) ، الأحكام في أصول الأحكام ، السعودية : دار الصميعة للنشر والتوزيع ج2 .
- الأمر صيغته ودلالاته عند الأصوليين. د ، محمد بن ناصر بن عبد العزيز ، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية ، ط 1 ، 1488 هـ -1988 م .
- الخطيب القرويبي ، الايضاح في علوم البلاغة المعاني و البيان و البديع 3 ط 1 ، بيروت دار الكتب العلمية 1424 هـ / 2003 م
- السكاكي يوسف بن يعقوب (1987)،مفتاح العلوم ، بيروت لبنان : دار الكتب العلمية .
- جمال الدين محمد بن مالك الطائي الأندلسي ،تسهيل الفوائد و تكميل المقاصد حققه و قدمه محمد كامل بركات : دار الكتاب العربي ، القاهرة 1968.
- حامد عوني ، المنهج الواضح للبلاغة ، ج 1
- ديوان الخطيئة ، شرح أبي السعيد الشكوى، دار صادر، بيروت، د ط، د ت 108.
- سليمان فياض، النحو العصري دليل مبسط لقواعد اللغة العربية (مركز الأهرام للترجمة و النشر، د ، ت) .
- عباس حسن النحو الوافي (ج 1، ط، 15، د، م : دار المعارف، د، ت) .
- عبد الرحمن بن حسن حبنكة الميداني الدمشقي ، البلاغة العربية .
- عبد العزيز عتيق : علم المعاني ، د. ط دار الآفاق العربية، القاهرة 2003 م .
- عبد الواحد حسن الشيخ : دراسات في علم المعاني مكتبة الإشعاع الفنية الإسكندرية ، د ت . ط.
- عبده الراجحي ،التطبيق النحوي ، دار المعرفة الجامعية ط2 1999.
- ابن يعقوب المغربي ، خليل إبراهيم (1992) ، شروح التلخيص ، بيروت لبنان ، دار الهادي ج2
- أبو العباس محمد بن يزيد المبرد، الكتاب : 1،والمقتضب ، تحقيق : محمد عبد الخالق عظيمة ، عالم الكتب بيروت، د، ط، د، ت 3.
- ابو القاسم محمود بن عمر الزمخشري ، المفصل في علم العربية ، دار الجيل ، بيروت د، ط د ، ت .

- أبو بكر جابر الجزائري ، أيسر التفاسير ، ط 3، مكتبة العلوم و الحكم ، السعودية ، ج 1، 1997م
- أبو بكر جلال الدين السيوطي الأشبله و النظائر في النحو،مراجعة القديم فايز شرحيني ط1 ، دار الكتاب العربي ، بيروت : ج2
- أبو عبد الرحمن الخليل بن عمر و بن تميم الفراهيدي البصري ، كتاب العين (دار و مكتبة د ت).
- أبي حفص عمر بن علي عادل : اللباب في علوم الكتاب ط1، دار الكتب لبنان، ج6 1998 م
- أحمد مصطفى المراغي علم البلاغة ، ط 3 ، بيروت : دار الكتب العلمية 1993
- الزمخشري محمود بن عمرو (1407) ، الكشاف عن حقائق غوامض الترتيل بيروت لبنان : دار الكتاب العربي ، ج 1
- الزمخشري محمود بن عمرو (1407) ، الكشاف عن حقائق غوامض الترتيل بيروت لبنان : دار الكتاب العربي ، ج 1
- السبكي أحمد بن علي (2001) ، عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح ، بيروت ، لبنان دار الكتب العلمية ، ج 2 .
- السبكي أحمد بن علي (2001) ، عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح ، بيروت ، لبنان دار الكتب العلمية ، ج 2 .
- الطاهر خليفة القواضي ، الأسس النحوية و الإملائية في اللغة العربية (ط1) ، القاهرة الدار المصرية البيانية،1422 هـ/2002 م).
- اليعني ، محمود بن احمد ، (د،ت) عمدة القاري شرح صحيح البخاري ، بيروت ، لبنان ، دار إحياء التراث العربي
- أمين بكري : البلاغة العربية في ثوبها الجديد علم المعاني ، ط 1 ، دار العلم للملايين ج1
- الفتواني مسعود بن عمر (1992) شروح التلخيص ج2
- التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب للإمام فخر الدين محمد بن عمر بن الحسين ابن الحسن ابن -علي التميمي البكري الرازي الشافعي. 544-604 هـ
- جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي همع الهوامع في شرح جميع الجوامع ، ج1 (بيروت : دار الكتب العلمية 1418هـ/1998 م) .

- شرح الكافية 2.
- شرح شذور الذهب ، التعبير الزمني عند النحاة العرب 2 .
- عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله الانصاري الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين و الكوفيين (ط 1 ، ج 2 / المكتبة العصرية 1424 هـ / 2003 م.
- قيس إسماعيل الأوسي ، أساليب الطلب عند النحويين و البلاغيين .
- محمد الطاهر بن عاشور، تفسير التحرير و التنوير، بيروت، لبنان مؤسسة التاريخ ج4
- مختار عطية: علم المعاني ودلالات الأمر في القرآن الكريم دراسة بلاغية، د.ط دار الوفاء للطباعة و النشر ، الإسكندرية .
- مصطفى الغلاييني ، جامع الدروس العربية (ط 1، بيروت : دار الصادر 1414هـ) .
- الواحد دي ، علي بن أحمد (د،ت) ، شرح ديوان المتنبي
- يوسف الحمادي ، محمد محمد الشاوي ، و محمد شقيق عطا ، القواعد الأساسية في النحو و الصرف (القاهرة ، جمهورية مصر العربية و وزارة التربية و التعليم، 1415 هـ / 1994 م .

الفهرس

إهداء

شكر و عرفان

أ

المقدمة

01

مدخل

06

الفصل الأول: التأسيس النظري لفعل الأمر

06

المبحث 1: تعريف الأمر لغة و اصطلاحا

06

أ- الأمر في اللغة:

08

ب - في التعريف الاصطلاحي :

10

خلاصة

11

المبحث 2: صيغ الامر و أوزانه:

11

أ - فعل الأمر

13

ب- المضارع المقترن بلام الأمر:

14

ج-المصدر النائب عن فعل الأمر:

16

د - اسم فعل الأمر

20

المبحث الثالث : دلالات فعل الأمر:

32

الفصل الثاني: دراسة تطبيقه لصيغ و أغراض الأمر في سورة النساء

32

المبحث الأول: دراسة إحصائية لصيغ الأمر في السورة.

36

المبحث الثاني: الأغراض البلاغية للأمر في هذه السورة.

36

1 - الإباحة

39	2 - الإرشاد و التوجيه
42	3 - الدعاء
43	4 - اللأيب
44	5 - التهديد
46	6 - التخيير
48	7 - التعجب
50	خاتمة
52	قائمة المصادر والمراجع:
57	الفهرس

الملخص:

لقد تطرقنا في دراستنا هذه إلى دلالات فعل الأمر في سورة النساء، وعلية حاولنا استنباط الدلالة الموجودة، ووقفنا على مجموعة من الآيات التي تنوعت فيها الدلالة بين: الإباحة، والدعاء، والنصح والإرشاد، والتخيير والالتماس، والتهديد، والتحقيق، والندب والتكوين والتمني، والتكذيب والإنذار. يعتبر الأمر من أساليب الأداء في اللغة العربية التي اعتمدها القرآن وهذه الأساليب لها علاقاتها المباشرة بالنفس الإنسانية حسبما تقتضيه مواقف الدعوة رغبة أو رهبة أو تكريماً إلى غير ذلك من الأغراض.

الكلمات المفتاحية:

الدلالة، فعل الأمر، سورة النساء، الأغراض، الصيغ.

Résumé:

Dans notre étude, nous avons traité de la sémantique (sens) des verbes au mode de l'impératif dans "sourate Nissaa" et en conséquence nous avons essayé de dériver les connotations existantes et nous avons tenu un groupe de versets dans lesquels la signification de variait entre la permissibilité et la supplication, les conseils, orientation, choix, pétition, menaces, contenu, privation, formation, vœux pieux, réflexion, déni et avertissement.

La commande est considérée comme l'un des styles d'interprétation en langue arabe adoptés par le coran et ces méthodes ont leurs relations directes avec l'âme et l'humanité comme l'exige la position de l'appel en tant que désir, peur ou honneur parmi les buts.

Les mots clés:

Sémantique, verbe à l'impératif, Sourate Nissaa, buts, formules.

Abstract:

In our study we have dealt with the semantic (meaning) of the imperative verbs in sourate "Nissaa" and accordingly we tried to derive the existing connotations and we stood a group of verses in which the significance of varied between permissibility and supplication, advice, guidance, choice, petition, threats, contents, deprivation, formation, wishful, thinking, denial and warning.

The command is considered one of the style of performance in the arabic language adopted by the qur'an and these methods have their direct relations with the soul and humanity as required by the position of the call as desire, fear or honor among the purposes

Key words:

semantic, imperative clauses, Sourate (verse) Nissaa, purposes (targets), formula.